المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (212) - الجزء (2) - السنة (59) - رمضان 1446هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (٢١٢) - الجزء (٢) - السَّنة (٥٩) - رمضان ١٤٤٦هـ

حُقُوقُ الطَّبْعِ مَحْفُوظَةٌ

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

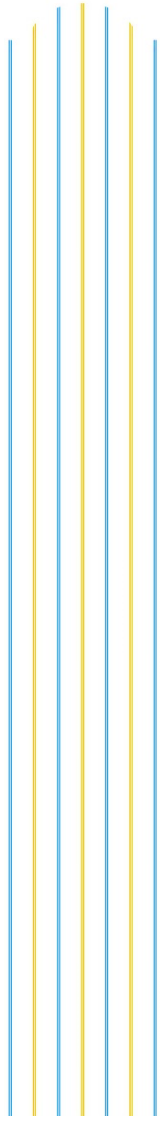

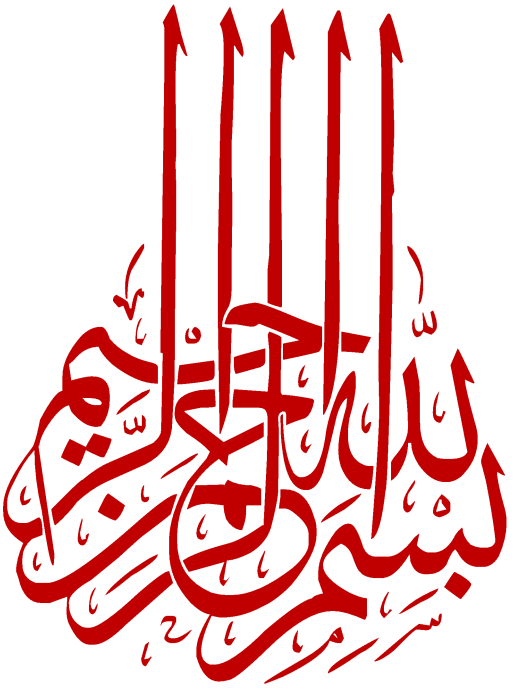
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ القراءات وعلومها في معهد محمد السَّادس للقراءات بالمغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكليَّة التربية بجامعة تكريت (سابقًا)

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كليَّة الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة (سابقًا)

هيئة التحرير

أ.د/ يوسف بن مصلح الردادي
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ.د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ.د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ.د/ عبد الله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ.د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة الحدود الشماليَّة

أ.د/ رمضان محمد أحمد الروبي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ.د/ نايف بن يوسف العتيبي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن عيد الصاعدي
أستاذ علوم الحديث بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الرحمن بن رباح الردادي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ.د/ عبد الله بن علي البارقي
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)

د/ فيصل بن معتز بن صالح فارسي
(رئيس قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات الجزء (٢)

م	البحث	الصفحة
١-	الاستدلال بالأحاديث الضعيفة الواردة في الطب عند ابن قيم الجوزية (٧٥١هـ) في كتابه (الطب النبوي) د/ نورة عبد الله محمد الغملاس	١١
٢-	ضَرْبُ الإمام أحمد رحمه الله على حديث أبي هريرة رضي الله عنه في اعتزال الأمراء، وموقفه من أحاديث قتالهم، الأسباب والنتائج - دراسة حديثيَّة موضوعيَّة - د / عبد الرحمن بن عمري الصاعدي	٧٣
٣-	حديث: «البينة على المدَّعي واليمين على من أنكر» - دراسة حديثيَّة موضوعيَّة - أ. د / عبدالله بن غالي أبو ربعة السهلي	١٦٥
٤-	موقف المستشرق ماسينيون من الحلَّاج - دراسة تحليليَّة نقديَّة - أ. د / جهاد محمد النصيرات - أويس محمد أبو شرخ	٢٦٧
٥-	البركة في سورة البقرة دراسة عقديَّة لحديث: «أَخْذُهَا بَرَكَةٌ» د / ثريا بنت إبراهيم السيف	٣٢٧
٦-	تقنية اختيار الأجنة المطابقة (HLA) - الأخ المنقذ - دراسة طبية فقهيَّة - أ. د / نبيل بن صلاح بن ناجي الردادي	٣٧٥
٧-	أثر عوارض الأهلية على عقد البيع وصورها المعاصرة د / عبد الرحمن بن منصور القحطاني	٤٣٥
٨-	الاسترداد النقدي الفوري في محفظة (يورباي) الرقمية - دراسة فقهيَّة تطبيقيَّة - د / محمد بن مقبل بن ناصر المقبل	٥١٣
٩-	المسؤوليَّة الجنائيَّة لصناعة الدواء - دراسة فقهيَّة - د / عزيزة سعيد معيض القرني	٥٦٥
١٠-	المسائل الأصوليَّة المتعلقة بـ (أفعال النبي ﷺ، والقياس، والتعليل) التي نقلها ابن حزم عن جميع أهل الظاهر - جمعًا ودراسةً - د / بندر بن مضحي بن عيد المحمدي	٦٣٧

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ضَرْبُ الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ على حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في اعتزال الأمراء، وموقفه من أحاديث قتالهم، الأسباب والنتائج

- دراسة حديثيَّة موضوعيَّة -

The Beating of Imam Ahmad –may Allah have mercy on him- on the Hadith of Abu Hurayra –may Allah be pleased him- on Staying Aloof of the Leaders and His Position Regarding Fighting Them , The Reasons and the Outcomes

- A Thematic Hadith Study -

إعداد:

د / عبد الرحمن بن عمري الصاعدي

الأستاذ المشارك في كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم الدراسات الإسلامية، بجامعة طيبة

Prepared by:

Dr. Abdurahmann bin Amri Al-Saʿidi

Associate Professor at the Faculty of Arts and Humanities, Department of Islamic Studies, Taibah University

Email: dralsaedi@hotmail.com

استلام البحث		اعتماد البحث
A Research Receiving		A Research Approving
2023/12/27		2024/08/18

نشر البحث

A Research publication

رمضان ١٤٤٦هـ - March 2025

DOI:10.36046/2323-059-212-012

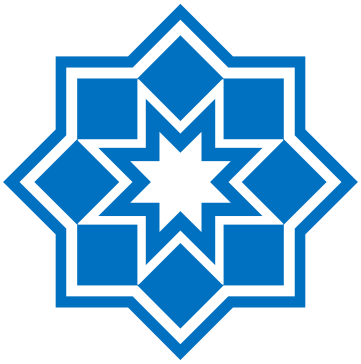

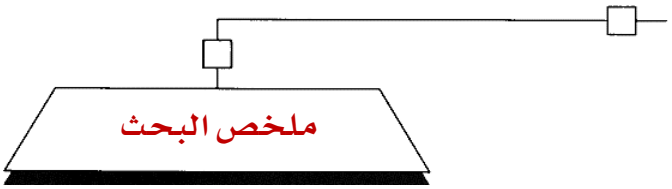

هذا البحث الموسوم بـ ((ضَرْبُ الإمام أحمد رحمه الله على حديث اعتزال الأمراء وموقفه من أحاديث قتالهم. الأسباب والنتائج، (دراسة حديثية موضوعية)، تطرق الباحث فيه لدراسة الأحاديث التي ضرب الإمام أحمد عليها وسبب ضربه ،وشرح ذلك وتفصيله.

موضوع البحث:

يهدف البحث إلى: دراسة حديث اعتزال الأمراء الذي أَمَر أحمد بالضرب عليه، وموقفه من الأحاديث التي جاء فيها حث الأمة على قتال الأمراء ، دراسة حديثية موضوعيه.

منهج البحث: المنهج الوصفي والتحليلي

التمهيد: فيه تعريف بالإمام أحمد رحمه الله.

المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في قتال الأمراء، وتحته ثلاثة مطالب:

المبحث الثاني: شرح لكلام الإمام أحمد وبيانه.

ونتائج ،وأهمها:

١-أنَّ ردَّ الإمام أحمد لحديث أبي هريرة «لو أن النَّاس اعتزلوهم» هو الصواب.

٢-أنَّ الأحاديث الداعية لقتال الأمراء والخروج عليهم غير صحيحة.

٣-أنَّ كلام الأئمة النقاد، كالإمام أحمد ينبغي التروي قبل رده والتأني في ذلك.

٤-أنَّه ينبغي لطالب العلم حين يدرس الحديث وينقده أن يجمع الأحاديث الواردة في الباب وفي المسألة بعينها ليصل إلى الصواب.

٥-أنَّ مسألة إعلال الحديث لمخالفته ما ورد في الباب مسألة مهمة ينبغي عقد دراسات عليها.

الكلمات الافتتاحية: (اعتزال- قتال- الإمام أحمد – الحديث – الأمراء – إعلال الحديث).

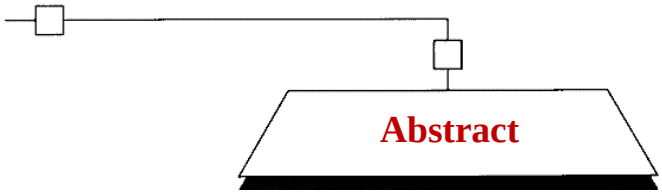

Abstract

This is a paper titled: “The Beating of Imam Ahmad –may Allah have mercy on him- on the Hadith of Abu Hurayra –may Allah be pleased him- on Staying Aloof of the Leaders and His Position Regarding Fighting Them , The Reasons and the Outcomes: A Thematic Hadith Study”. The researcher discussed the study of those hadiths and the reason why he was beaten for them and their explanation.

The Research Topic:

The paper aims at: studying staying aloof of the leaders who ordered that Imam Ahmad be punished by beating, and his position on the hadiths that were narrated on encouraging the Ummah on fighting the leaders, a thematic hadith study .

The Research Methodology: The analytical and descriptive method.

Introduction: It contains the biography of Imam Ahmad –may Allah have mercy on him.-

Chapter One: The authentication of the hadiths narrated on fighting the leaders, and it includes three topics.

Chapter Two: A commentary on the statement of Imam Ahmad and its explanation.

Findings, the most significant include:

1-That the response of Imam Ahmad on the hadith of Abu Hurayrah “Had people stayed aloof of them” is the correct one.

2-That the hadiths that call to fighting the leaders and revolting against them are not sound.

3-That the statement of the critic scholars like Imam Ahmad should be meticulously considered before it could be rejected.

4-That it is imperative that when a seeker of knowledge studies or criticizes the hadith that he compile the hadiths narrated on the chapter and the particular issue in order to arrive at the correct position.

5-That that the issue of attributing a defect to the hadith because of its contradiction with what was narrated in the chapter is an important issue that should be a cynosure of researches.

Keywords: (Staying aloof, fighting, Imam Ahmad, Hadith, leaders, hadith defect).

المقدِّمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمَّد.

وبعد:

فقد تكفّل ربنا بحفظ هذا الدين، ومن حفظه له أنْ خصَّه بحملة يحملون لواءه فينشرونه بين النَّاس، ويدافعون عنه، مما يثار حوله من شُبه، أو يُلحق به ما ليس منه.

وعلماء المسلمين يتفاتون في المكنة في العلم، فهم وإنْ اشتركوا في تحصيل العلم وجمعه، إلا أنَّهم يتفاوتون فيه، فمنهم: الريَّان، ومنهم: من هو دون ذلك، ومنهم: من برَّز في لون واحد من العلم، ومنهم: من جعله الله مبرزاً في كل علوم الشريعة.

ولا شك أنَّ من كان هذا حاله سيكون لنقده للحديث مكانة كبيرة، بخلاف غيره ممن لم يكن مثله، فينبغي أنْ يُهاب من الاعتراض عليه أو مخالفته والرد عليه أو تخطئته.

وليس معنى هذا أنني أدَّعِي العصمة لمن كان بهذه الصفة —حاشا لله– ولكن ما تقدَّم ذكره من التضلع في العلوم الشرعية، مع ما عُرف عنهم من التفرغ التام للعلم وشدة العبادة والتدين يفتح الله عليهم كثيراً في العلم، ويجعل لكلامهم هيبة ومكانة أكثر من غيرهم، ويجعل الله إصابتهم للحق أكثر، بل خطؤهم لا يكاد يُذكر.

ومن هؤلاء الإمام أحمد، فحديثي في هذا البحث سيقتصر عليه في علل الحديث، وفي مسألة واحدة فقط، وهي: ضربه على أحاديث ظاهرها يفيد الخروج على الحكام أو على اعتزالهم.

فقد استوقفني كلام للأمام أحمد، ردَّ فيه بعض الأحاديث لما رآها مخالفة لما ورد في الباب، فعقد الخلال في كتابه "السنة" باباً[(١)] قال فيه: "باب بيان أحاديث ضِعاف رُويتْ عن النبي (فَسَّر أحمد بن حنبل ضعفها، وثبَّت غيرها، مما رُوي عن النبي ﷺ في ترك الخروج على السلطان وكف الدماء، وإنْ حرموا النَّاس أعطياتهم"، ثم ساق عدة أمثلة، منها:

١- حديث ثوبان رضي الله عنه مرفوعاً «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإنْ لم يستقيموا لكم فاحملوا سيوفكم على أعناقكم، فأبيدوا خضراءهم؛ فإنْ لم تفعلوا فكونوا زراعين أشقياء، وكلوا من كدِّ أيديكم**»

٢- قال الشالنجي: "سألتُ أحمد: ما القول في الأحاديث التي جاءت عن النبي ﷺ أَمَرَ في بعضها بالسمع والطاعة في العسر واليسر؟، وقال في بعضها قيل له: يحرمون من الفيء والعطاء، قال: «**قاتلوهم**» قال: «**أمَّا ما صلوا فلا**»[(٢)] وقال في بعضها: «سلوا سيوفكم، وبيدوا خضراءهم» فقلتُ: فما القول في ذلك؟، قال: الكف؛ لأنَّا نجد عن رسول الله ﷺ من غير وجه: «**أمَّا ما صلوا فلا**». فسألتُ أحمد عن الجهاد والجُمعات معهم؟ قال: «تجاهد معهم»[(٣)]

٣- و«قال عبد الله: حدثني أبي، ثنا محمَّد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبي التياح، قال: سمعتُ أبا زرعة يحدّث عن أبي هريرة، مرفوعاً أنَّه قال: «**يُهلك أمتي هذا الحيُّ من قُريش**»، قالوا: فما تأمرُنا يا رسول الله؟ قال: «**لو أنَّ النَّاس اعتزلوهم**». قال عبد الله: وقال أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب على هذا الحديث؛ فإنَّه

---

(١) أحمد بن محمد الخلال، «السنة». تحقيق: عطية الزهراني. (ط١، دار الراية، ١٩٨٩م)، ١: ١٢٦، (٨٠).

(٢) الخلال، «السنة»، ١: ١٢٨، و١: ١٢٩.

(٣) الخلال، «السنة»، ١: ١٢٩.

خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ، يعني قوله: «**اسمعوا وأَطيعوا واصبِروا**»(١).

وسيقتصر بحثي على تلك الأحاديث لما يلي:

-أنها في باب واحد، وفيها منافاة للأحاديث المشهورة في السمع والطاعة التي ذكر الإمام أحمد بعضها.

-ولكون اثنين منهما في الجملة في الصحيحين، وأحدهما في مسلم.

كان من القواعد العامة والكلية عند المحدثين وغيرهم: قاعدة الاستقراء لما ورد في الباب، قال الإمام أحمد: ((الحديث إذا لم تَجمع طُرقه لم تَفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضا))(٢).

وقال ابن المديني: ((الباب إذا لم تُجمع طُرقه لم يتبين خطؤه))(٣).

يقصد الإمامان ضرورة جمع طُرق الحديث وألفاظه، وما ورد في الباب من أحاديث، وليس جمع طُرق الحديث في المسألة نفسها فحسب، بل النظائر والمتشابهات وكل ما يتعلق بالحديث. والاستقراء التام حجة، وهو من أقوى الأدلة، قال صاحب المراقي:

ومنـــــه الاســـــتقراءُ بالجزئـــــي

علـــى ثُبـــوت الحكـــم للكلـــي

فـــإنْ يَعُـــمَّ غـــيرَ ذي الشِّـــقاقِ

(١) عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي، «المنتخب من العلل». تحقيق: محمد بن علي. (ط١، دار الفاروق، ٢٠١٢م). (ص١٢٢)

(٢) أحمد بن علي الخطيب البغدادي، «الجامع لأخلاق الراوي». (ط١، مكتبة المعارف)، ٢: ٢١٢، رقم ١٦٤٠.

(٣) الخطيب البغدادي، «الجامع لأخلاق الراوي»، ٢: ٢١٢، رقم: ١٦٤١.

فَهُـــــوَ حُجَّـــــةٌ بالاتفـــــاقِ(١)

أهداف الموضوع:

-الوقوف على طريقة الإمام أحمد في نقده الحديث.

-معرفة أسباب رد أحمد لحديث اعتزال الأمراء، وأحاديث قتالهم.

-أثر تطبيق أصول الشرعية وقواعدها العامة في تصحيح الحديث وتضعيفه.

-أثر رد المتشابه إلى المحكم في تصحيح الحديث وتضعيفه..

-بيان فقه الإمام أحمد وإلمامه الواسع بالسنة النبوية، وعمق فقهه وعظيم نقده.

أسباب اختياره:

١-الأثار العلمية المترتبة على القول بصحة أحاديث اعتزال الأمراء وقتالهم.

٢-الأثار العملية المترتبة على القول بصحة أحاديث اعتزال الأمراء وقتالهم.

موضوع البحث:

يهدف البحث إلى: دراسة حديث اعتزال الأمراء الذي أَمَر أحمد بالضرب عليه، وموقفه من الأحاديث التي جاء فيها حث الأمة على قتال الأمراء والحث على اعتزالهم، دراسة حديثية موضوعيه.

تساؤلات البحث:

-لماذا ردَّ أحمد حديث اعتزال الأمراء، وأحاديث قتالهم؟

-ما أثر تطبيق أصول الشرعية وقواعدها العامة على تصحيح الحديث وتضعيفه؟

-ما أَثر رد المتشابه إلى المحكم على تصحيح الحديث وتضعيفه؟

-كيف يمكن إبراز فقه الإمام أحمد ونقده للأحاديث؟

---

(١) البيتان من متن منظومة: سيدي عبد الله الشنقيطي، «مراقي السعود». (ط١، دار المنارة، ١٤١٦هـ)، (٨٢٢-٨٢٣).

مشكلة البحث:

تظهر مشكلة البحث من أمرين:

الأول: بيان لأسباب ضرب أحمد على حديث اعتزال الأمراء.

الثاني: بيان أسباب ردِّ أحمد الأحاديث التي فيها الأمر بجهاد الأمراء وقتالهم إذا خالفوا هدي النبي ﷺ.

حدود البحث:

يدور البحث حول الأحاديث الثلاثة السابقة فقط، وما يتعلق بها مما ورد في الباب من توضيح لقول أحمد حيال تلك الأحاديث.

منهج البحث: المنهج الوصفي والتحليلي، وبالتفصيل:

١-أُخرج الأحاديث من مصادرها الأصيلة.

٢-إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيتُ به، ولا أخرج عنه إلا لفائدة زئدة.

٣-إذا كان الكتاب أحاديثه مرقمة عزوتُ الأحاديث بذكر رقم المجلد ورقم الصفحة ورقم الحديث.

٤-إذا كان الرجل متفقًا على توثيقه اكتفيتُ بما ذكره الحافظ في "التقريب" ولا أُخرج عنه إلَّا لمقتضي عندي.

٥-أترجم لرجال الإسناد على قدر الحاجة.

٦-أذكر أقوال أهل العلم في الرجل وفي الحديث على قدر ما يقتضيه المقام والحاجة.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة مفردة لهذه المسألة.

تنقسم الدراسات السابقة في الجملة إلى قسمين:

القسم الأول: دراسات عامة، تعرَّضتْ لنحو هذا المسألة، ومنها:

١- "مقاييس نقد المتون"، للدكتور مسفر الدميني، ذكر في الفصل الثالث(١): عرض السنة بعضها على بعض، ولكنه لم يتعرض لهذه الأحاديث.

٢- "المنهج النقدي عند المحدثين، وعلاقته بالمناهج النقدية التاريخية"، د عبدالرحمن السلمي، تعرَّض لما يشبه هذه المسألة في: المبحث الثاني: الاستقراء للأدلة والقرائن المؤثرة(٢)، فقال: ويستقرؤون الأحاديث الواردة في الباب ليقفوا على التصور الكامل لمسألة الباب من خلال تلك الأحاديث، ويرصدون الاتفاق والاختلاف فيها، ثمَّ ذكر قول علي بن المديني: " الباب أذا لم تجمع طُرقه لم يتبين خطؤه. ثمَّ انتقل لمسألة أخرى وهي: استقراء المحدثين لحديث الراوي الواحد.

٣- "القرائن وأثرها في تعليل الأحاديث دراسة تأصيلية" تطبيقية للدكتور عبدالغني محمَّد، تعرّض لهذه المسألة في: ثالثاً: القرائن المحتفة بالمتن وما يتعلق به(٣)، ذكر ضمن هذا: قرينة ركاكة معنى المتن، وغيرها ثمَّ قال: ٤-قرينة فهم معنى المتن، وموافقة هذا المعنى للمشهور من الشريعة أو مخالفته له، ثمَّ ذكر هذا الحديث وتكلم عن توجيه متنه فقط.

القسم الثاني: دراسات ضمنية تعَّرضتْ لهذين الحديثين، وهما:

١-"منهج الإمام أحمد في إعلال الحديث" د/ بشير عمر وفقه الله- حيث ذكر هذين الحديثين ولم يتعرض لهذه المسألة(٤) حيث قال: مثال ما استنكره

---

(١) (ص: ١٦٠).

(٢) (ص: ١٨٩).

(٣) (ص: ١٦٥-١٦٦).

(٤) وحديث «لو أن النَّاس اعتزلوهم»، بشير علي، «منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث». (ط١، وقف السلام، ٢٠٠٥م)، ٢: ٩٤٥.

من أجل المخالفة وتُعُقِّب قوله فيه(١).

٢-"مختلف الحديث عند الإمام أحمد"، للدكتور عبدالله الفوزان، -وفقه الله- ذكر حديث ابن مسعود وثوبان وخرجهما، واقتصر على بيان موقف أحمد من الولاة، وردَّ على تضعيف أحمد للحديثين(٢).

خطة البحث:

قسمتُ البحث إلى مقدمة ذكرتُ فيها: أهداف الموضوع، وأسباب اختياره، وموضوعه، وتساؤلاته، ومشكلته، وحدوده، ومنهج البحث، والدراسات السابقة، وخطته، وإلى تمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس.

التمهيد: فيه تعريف بالإمام أحمد رحمه الله.

المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في قتال الأمراء، وتحته ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تخريج حديث ابن مسعود رضي الله عنه «سيكون أمراء من بعدي يقولون ما لا يفعلون...».

المطلب الثاني: تخريج حديث ثوبان، والنعمان بن بشير، وأم هانيء رضي الله عنهم «استقيموا لقريش...».

المطلب الثالث: تخريج حديث أبي هريرة رضي الله عنه «يهلك أمتي هذا الحي من قريش...».

المبحث الثاني: شرح لكلام الإمام أحمد وبيانه.

الخاتمة: فيها أهم نتائج البحث.

الفهارس: فهرس المصادر، والموضوعات.

---

(١) بشير علي، "منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث"، ٢: ٩٤٧.

(٢) (ص١١٩-١٢٨).

التمهيد: التعريف بالإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ

هو: أبو عبد الله أحمد بن محمَّد بن حنبل، الشيباني، المروزي(١)(٢).

أشهر شيوخه: السفينان، وهُشيم، ووكيع ويحيى القطان، والشافعي، وغيرهم(٣). رحمهم الله.

---

(١) الكتب التي ترجمتْ له تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: تراجم مفردة، منها:

مناقب أحمد لأبي محمَّد بن أبي حاتم، يُنظر: محمد بن أحمد الذهبي، «سير أعلام النبلاء». تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (ط٣، الرسالة، ١٩٨٥م)، ١١: ١٧٨.

ومناقب الإمام أحمد لابن الجوزي، مطبوع.

وأمَّا الكتب العامة فكثيرة جداً، فمن اشهرها:

-عبد الرحمن بن محمد الرازي، «الجرح والتعديل». (ط١، المعارف العثمانية ١٢٧١هـ)، ١: ٢٩٢ - ٣١٣ و٢: ٦٨، ٧٠،

-أحمد بن عبد الله الأصبهاني، «حلية الأولياء» (ط٤، دار الكتاب العربي ١٩٧٣م، ٩: ١٦١، ٢٣٣،

-أحمد بن ثابت الخطيب البغدادي، "تاريخ بغداد". تحقيق: د. بشار عواد، (ط١، دار الغرب، ١٤٢٢هـ، ٤: ٤١٢،

-محمد بن محمد ابن أبي يعلى، «طبقات الحنابلة»، تحقيق: محمد حاد، (ط١، دار المعرفة)، ١: ٤،

-الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ١١: ١٧٧، محمد بن أحمد الذهبي، "تذكرة الحفاظ". تحقيق: زكريا عميرات. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ٢: ٤٣١.

(٢) توسع في الحديث عن اسمه ونسبه مصطفى الشكعة في كتابه "الأئمة الأربعة" (ص: ٦٠٠).

(٣) الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ١١: ١٨١.

أشهر تلامذته: مسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي، وولداه؛ صالح وعبد الله، وابن عمه؛ حنبل، وخلق. رحمهم الله

وفاته:

قال صالح بن أحمد،: ((لما كان يوم الجمعة لاثنتي عشرة خلتْ من شهر ربيع الأول لساعتين من النهار – أو أكثر أو أقل –توفي أبي رحمه الله(١)، وله سبع وسبعون سنة))(٢).

المبحث الأول: تخريج الأحاديث الواردة في جهاد الأمراء

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تخريج حديث ابن مسعود رضي الله عنه «سيكون أمراء من بعدي يقولون ما لا يفعلون...»

قال رسول الله ﷺ: «**سيكون أمراء من بعدي يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يقولون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن لا إيمان بعده**».

التخريج:

أخرجه ابن حبان في «فصحيحه» –بهذا اللفظ(٣)، من طريق عاصم بن محمَّد،

(١) عبد الرحمن بن علي الجوزي، «مناقب أحمد». تحقيق: عبد الله التركي. (ط٢، دار هجر، ١٤٠٩هـ). (ص: ٥٥٠)، وبنحوه في "الجرح والتعديل"، ١: ٣١٢.

(٢) ابن الجوزي، "مناقب الإمام أحمد"، (ص: ٥٥١)

(٣) ابن بلبان، "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط١، الرسالة، ١٤٠٨هـ)، ١: ٤٠٣-٤٠٤.

عن عامر بن السمط، والبزار في «مسنده»(١)، من طريق الحسن بن عمرو الفُقيمي، كلاهما – عامر بن السمط والحسن بن عمرو – عن معاوية بن إسحاق، عن عطاء بن يسار، عن ابن مسعود.

وأخرجه أحمد(٢) والبخاري في "تاريخه الكبير"(٣)، كلاهما –مختصراً–، من طريق عاصم بن محمَّد، عن عامر بن السمط به.

وليس عند أحمد «فمن جاهدهم بيده...» إلى آخره.

والبخاري أخرجه في موضعين في "التاريخ"، بلفظين مختلفين مختصرين، ففي موضع قال: «يكون بعد الأنبياء خلفاء»(٤)" هكذا مختصرا، وأحال عليه طُرقاً أخرى. وسيأتي لفظه في الموضع الثاني.

وفي طريق عند ابن حبان عن معاوية بن إسحاق، زيادة: "حدثني ثمَّ استكتمني أنْ أُحدِّث به ما عاش معاوية، – فذكر عامر قال–: سمعته وهو يقول: حدثني عطاء بن يسار وهو قاضي المدينة، قال: سمعت ابن مسعود.

---

(١) أحمد بن عمرو البزار، «مسند البزار». تحقيق: محفوظ الرحمن. (ط١، مكتبة العلوم والحكم، ٢٠٠٩م)، ٥: ٢٨١، ١٨٩٦.

(٢) أحمد بن حنبل الشيباني، "مسند الإمام أحمد". تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (ط٢، الرسالة، ١٤٢٠هـ)، ٧: ٣٧٤، ح٤٣٦٣.

(٣) محمَّد بن إسماعيل البخاري، "التاريخ الكبير". تحقيق: عبدالرحمن المعلمي. (دار الكتب العلمية)، ١: ٣٦٩.

(٤) البخاري، "التاريخ الكبير"، ١: ٣٦٨.

وأخرجه مسلم(١)، وأبو عوانة(٢)، ومن طريقه المزي(٣)، وابن منده في "الإيمان"(٤)، والبخاري في "التاريخ"(٥)، كلهم من طُرق عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، والبيهقي في "السنن الكبرى"(٦)، وابن عساكر(٧)، من طريق إبراهيم بن سعد، ولكن عن صالح بن كيسان،

وأخرجه أحمد(٨)، من طريق عبد الله بن جعفر المخرَّمي، والطبراني في «المعجم الكبير»(٩)، وابن عساكر(١٠)، من طريق الدراوردي، ثلاثتهم - صالح بن كيسان،

---

(١) مسلم، "صحيح مسلم"، ١: ٦٩، ح٥٠.

(٢) يعقوب بن إسحاق أبو عوانة، "مستخرج أبي عوانة". تحقيق: أيمن الدمشقي. (ط١، دار المعرفة، ١٤١٩هـ)، ١: ٢٩٠، ح١٦٩.

(٣) أبو الحجاج يوسف المزي، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال". تحقيق: د بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ - ١٤١٣هـ)، ١٧: ٤٠٣.

(٤) محمد بن إسحاق ابن منده، "الإيمان". المحقق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، ١: ٣٤٥، ح١٨٣.

(٥) البخاري، "التاريخ البخاري"، ٥: ٣٤٩.

(٦) أحمد بن الحسين البيهقي، «السنن الكبرى». تحقيق: محمد عطا. (ط٣، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م)، ١٠: ١٥٣، ح٢٠١٧٨.

(٧) ابن عساكر، "تاريخ مدينة دمشق". تحقيق: محب الدين العمروي. (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ)، ٣٥: ٤٣٠، ح٧٢٣٩.

(٨) أحمد، "المسند"، ٧: ٤١١، ح٤٤٠٣.

(٩) سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الكبير". حمدي السلفي. (مكتبة ابن تيمية)، ١٠: ١٣، ح٩٧٨٤.

(١٠) ابن عساكر، "تاريخ دمشق"، ٣٥: ٤٣١، ح٧٢٤٠.

وعبد الله بن جعفر، والدراوردي- عن الحارث بن فُضيل، عن جعفر بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن المسور، عن أبي رافع، قال: أخبرني ابن مسعود مرفوعاً «**ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون، وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثمَّ إنَّها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل**».

قال أبو رافع: فحدثتُ عبد الله بن عمر فأنكره عليّ، فقدِم ابنُ مسعود فنزل بقناة، فاستتبعني إليه ابن عمر يعوده، فانطلقتُ معه فلما جلسنا سألتُ ابن مسعود عن هذا الحديث، فحدثنيه كما حدثتُه ابن عمر، قال صالح: وقد تُحدِّثَ بنحو ذلك عن أبي رافع. وهذا لفظ مسلم.

وعند الطبراني وابن عساكر بمثل أوله، وفيه: «...، **ثمَّ يكون من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويعملون ما تنكرون، من جاهدهم بيده فهو مؤمن،** ...».

وعند البيهقي كذلك بلفظ: «... **ثمَّ يخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده...** ».

وعند أحمد: عن ابن مسعود: «إنَّه لم يكن نبي قط إلَّا وله من أصحابه حواري، وأصحاب يتبعون أثره ويقتدون بهديه، ثمَّ يأتي من بعد ذلك خوالف أمراء، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون».

هكذا إلى هنا مختصراً، وليس فيه موطن الشاهد من التخريج «... **فمن جاهدهم بيده...** ».

وأخرجه البخاري في "التاريخ" معلقاً مجزوماً به، قال: قال ابن أبي مريم(١)،

(١) المثبت هذا هو الصواب، وفي: البخاري، "التاريخ الكبير"، ٥: ٣٤٨، "قال ابن مريم"، =

وأخرجه مسلم(١) قال: وحدثنيه أبو بكر بن إسحاق كلاهما-البخاري وأبو بكر بن إسحاق، عن ابن أبي مريم، عن الداروردي، عن الحارث بن فُضيل عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور، عن أبي رافع مرفوعاً.

ولفظه عند البخاري في "تاريخه الكبير": «ما كان نبي إلا له حواريون يهتدون بهديه»(٢). كذا أورده مختصرا، فجعله من حديث أبي رافع مرفوعاً.

ولفظه: «**ما كان من نبي إلا وقد كان له حواريون يهتدون بهديه، ويستنون بسنته**» مثل حديث صالح، ولم يذكر قدوم ابن مسعود واجتماع ابن عمر معه.

وأخرجه البخاري في "التاريخ"(٣)، من طريق عمر بن طلحة، عن أبي سهيل بن مالك، عن ابن أبي رافع(٤)مولى رسول الله قلتُ: لابن عمر أخبرني أخوك ابن مسعود: «يكون بعد الأنبياء خلفاء»

دراسة الإسناد:

حديث ابن مسعود جاء من وجوه:

الوجه الأول: من طريق عاصم بن محمَّد، عن عامر بن السمط، عن معاوية بن إسحاق، عن عطاء بن يسار، عن ابن مسعود، عند أحمد في "المسند"، والبخاري في "التاريخ" – مختصراً- وعند ابن حبان في "صحيحه" بلفظ أطول، وتقدم.

وتابع عامرَ بن السمط الحسنُ بن عمرو الفُقيمي، عن معاوية بن إسحاق، به

=

بإسقاط "أبي".

(١) مسلم، "صحيح مسلم"، ١: ٧٠، ح٥٠.

(٢) البخاري، "التاريخ الكبير"، ٥: ٣٤٨، وهذا هو الموضع الثاني الذي أورد فيه البخاري هذا الحديث.

(٣) البخاري، "التاريخ الكبير"، ١: ٣٦٨.

(٤) كذا في "التاريخ" الكبير المطبوع، ولعله تصحيف، من "أبي رافع".

مثله.

درجته: رجال الإسناد كلهم ثقات.

-فعامر بن السمط، -وقد تبدل موحدة- التميمي، الكوفي، متفق على ثقته(١).

قال البخاري: ((ثقةٌ حافظٌ))(٢)، وفي "إكمال تهذيب الكمال عنه" ((ثقة ثبت))(٣). واقتصر في "تهذيب التهذيب" على ((ثقة))(٤)

ووثقه يحي بن سعيد(٥) والنسائي(٦)، وقال ابن معين: ((صالح))(٧) وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: ((كَانَ حَافِظًا))(٨). ووثقه ابن حجر(٩).

-الحسنُ بن عمرو الفُقَيمي، -بضم الفاء وفتح القاف- الكوفي، ثقة

---

(١) ينظر: البخاري، "التاريخ الكبير"، ٦: ٤٥٨، والرازي، "الجرح والتعديل"، ٦: ٢١، وابن حبان، "الثقات"، تحقيق: السيد شرف الدين. (ط١، دار الفكر، ١٣٩٥هـ)، ٧: ٢٥١، وابن حجر العسقلاني، "تهذيب التهذيب". (ط١، دائرة المعارف، ١٣٢٦هـ)، ٥: ٦٥، وابن حجر العسقلاني، "تقريب التهذيب". تحقيق: محمَّد عوامة. (ط١، دار الرشيد، ١٤٠٦هـ)، رقم: (٣٠٩١).

(٢) البخاري، "التاريخ الكبير"، بحواشي محمود خليل، ٦: ٤٥٨.

(٣) مغلطاي، "إكمال تهذيب الكمال"، (ط١، ١٤٢٢هـ)، ٧: ١٢٨.

(٤) المزي، "تهذيب التهذيب"، ٥: ٦٥.

(٥) ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٦: ٣٢١.

(٦) يُنظر: المزي، "تهذيب الكمال"، ١٤: ٢٦.

(٧) ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٦: ٣٢١.

(٨) ابن حبان، "الثقات"، ٧: ٢٥١.

(٩) العسقلاني، "التقريب"، (ص: ٢٨٧)

ثبت(١).

وثقه أحمد، وابن معين، وزاد ((حجة))، والنسائي، والذهبي، وابن حجر، وزاد الأخير ((ثبت)) وَقَال أَبُو حاتم: ((لا بأس بِهِ، صالح))(٢).

-معاوية الذي عليه المدار: ابن إسحاق بن طلحة التيمي، وثقه ابن سعد(٣)، وأحمد(٤)، وابن معين(٥)، .....

(١) يُنظر: أبو زكريا يحيى ابن معين، "التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين"، (رواية الدارمي). دراسة وترتيب وتحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف. (ط١، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٩هـ)، (ص: ٥٨).
والعجلي، "معرفة الثقات". تحقيق: عبد العليم البستوي. (ط١، دار الباز، ١٤٠٥هـ)، ٢: ٢٨٣، والرازي، "الجرح والتعديل"، ٣: ٢٤-٢٥، وابن حبان، "الثقات"، ٦: ١٦٤، مغلطاي، "إكمال تهذيب الكمال"، ١١: ٢٥٨، والعسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ١٠: ٢٠٢، واالعسقلاني، "التقريب"، رقم: (١٢٦٧).

(٢) ينظر: ابن معين، "تاريخ ابن معين" (رواية الدارمي)، (ص: ٥٨)، والعجلي، "الثقات"، ٢: ٢٨٣، والرازي، "الجرح والتعديل"، ٣: ٢٤-٢٥، وابن حبان، "الثقات"، ٦: ١٦٤، المزي، "تهذيب الكمال"، ٦: ٢٨٣، والعسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ١٠: ٢٠٢، عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، «الأنوار الكاشفة». (ط١، عالم الكتب، ١٤٠٦ هـ)، ١: ٣٢٨، العسقلاني، "التقريب"، (ص: ١٦٢) (٨٣).

(٣) محمد بن سعد، "الطبقات الكبرى". دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ)، ٦: ٣٣٩.

(٤) أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، "العلل ومعرفة الرجال". المحقق: وصي الله بن محمد عباس. (ط٢، الرياض: دار الخاني، ١٤٢٢هـ)، ٢: ٤٨١.

(٥) ابن الجنيد، "سؤالات ابن الجنيد لابن معين". تحقيق: أحمد نور سيف. (ط١، مكتبة الدار، ١٤٠٨هـ)، (ص: ١٦١)

والنسائي(١)، والعجلي(٢)، والدار قطني(٣)، وذكره ابن حبان(٤) وابن شاهين في "الثقات"(٥) وقال: أبو حاتم(٦) والفسوي(٧): ((لا بأس به)). وقال أبو زرعة: ((شيخ واه))(٨)(٩). وقال الذهبي: ((وُثق))(١٠). وقال ابن حجر: ((صدوق ربما

(١) المزي، "تهذيب الكمال"، ٢٨: ١٦١، ومحمد بن أحمد الذهبي، "ميزان الاعتدال". تحقيق: علي محمد البجاوي. (ط١، بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ)، ٤: ١٣٤.

(٢) ابن حبان، "الثقات"، ٢: ٢٨٣.

(٣) علي بن عمر الدارقطني، "سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني". المحقق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر. (ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ)، (ص٢٧٧) رقم (٤٩٦).

(٤) ابن حبان، "الثقات"، ٧: ٤٦٧.

(٥) عمر بن أحمد ابن شاهين، "تاريخ أسماء الثقات". المحقق: صبحي السامرائي. (ط١، الكويت: الدار السلفية، ١٤٠٤هـ)، (ص٢٨٦)

(٦) عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد، "الجرح والتعديل". (ط١، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٢٧١هـ)، ٨: ٣٨١.

(٧) يعقوب بن سفيان الفسوي، "المعرفة والتاريخ"، رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي. المحقق: أكرم ضياء العمري. (ط١، بغداد، مطبعة الإرشاد، ١٣٩٣هـ)، ٣: ٩٥.

(٨) ينظر: العجلي، "الثقات"، (ص: ٤٣٢)، مجموعة من المؤلفين، «موسوعة أقوال الدارقطني». (ط١، عالم الكتب، ٢٠٠١م)، ٢: ٦٥٦، المزي، "تهذيب الكمال"، ٢٨: ١٦٠، مغلطاي، "إكمال تهذيب الكمال"، ١١: ٢٥٨.

(٩) يستفاد من قول أبي زرعة هذا أن بعض الأئمة المعتدلين قد يتشدد، وكذلك العكس؛ كما يتجلى من قولي أبي زرعة وأبي حاتم في هذا الراوي معاوية بن إسحاق.

(١٠) محمد بن أحمد الذهبي، "الكاشف". تحقيق: محمَّد عوامة. (ط١، دار القبلة)، ٢: ٢٧٤.

وهم))[١].

الظاهر أنَّه ثقة.

قال ابن حجر: ما له في البخاري سوى حديث واحد في الجهاد عن عمته عائشة بنت طلحة، عن عائشة حديث: «**جهادكن الحج**» وقد تابعه عليه عنده حبيب بن أبي عمرة[٢]

فهذا لا يقوي حاله لما يلي:

-أنَّه حديث واحد.

-وليس في الأصول.

-وليس في الأحكام.

-ولم ينفرد به، بل تابعه غيره.

– **عطاء بن يسار، وثقه** ابن معين، وأبو زرعة، وابن سعد، والنسائي، زاد ابن سعد: «كان كثير الحديث»[٣]. وقال الذهبي: ((كان من كبار التابعين وعلمائهم))[٤]. وقال ابن حجر: ((ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة))[٥].

---

(١) العسقلاني، "التقريب"، رقم: (٦٧٤٨).

(٢) يُنظر: البخاري، "صحيح البخاري"، ٤: ٣٢، ح٢٨٧٥، أبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي، "الهداية والإرشاد". تحقيق: عبد الله الليثي. (ط١، دار المعرفة، ١٤٠٧هـ)، ٢: ٧٠٥، ابن حجر العسقلاني، "فتح الباري". تحقيق: محمَّد عبد الباقي. (دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ١: ٤٤٤.

(٣) ينظر: ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٥: ١٣٢، والرازي، "الجرح والتعديل"، ٦: ٣٣٨، والعسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٧: ٢١٨.

(٤) الذهبي، "الكاشف"، ٢: ٢٥.

(٥) العسقلاني، "التقريب"، رقم: (٤٦٠٥).

ولكن اختُلف في سماع عطاء من ابن مسعود، فسأل ابنُ أبي حاتم أباه عن هذا الحديث: فقال «هذا خطأ قوله: "سمعتُ ابن مسعود يقول"، فإنَّ عطاء لم يسمع من ابن مسعود، وكذا هو عندي لم يسمع من ابن مسعود(١)».

وإلى عدم سماعه يشعر كلام الدارقطني حيث قال: «ورَوى هذا الحديث عطاء بن يسار، واختُلف عنه، فرواه ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن جعفر بن عبد الله، بن الحارث، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد الليثي عن ابن مسعود.

وخالفه معاوية بن إسحاق، فرواه عن عطاء بن يسار أنَّه سمعه من ابن مسعود ولم يذكر بينهما أبا واقد، وذِكْرُ أبي واقد أصح»(٢).

وقال البزار عقب إخراجه: ((وهذا الحديث لا نعلمه يُروى بهذا اللفظ عن عبد الله إلا بهذا الإسناد، ولا نعلم روى عطاء بن يسار، عن عبد الله غير هذا الحديث، ولا نعلمه سمع منه وإنْ كان قديماً، ولا نعلم أسند الحسن بن عمرو عن معاوية بن إسحاق إلَّا هذا الحديث)).

فكلامه مشعر بتعليل الحديث وعدم صحته؛ وذلك لما يلي:

١-لوصفه الحديث بما يشعر بغرابته وميله لعدم صحته.

٢-عدم سماع عطاء من ابن مسعود.

ولكن أثبت سماعه ابنُ سعد(٣)، وأبو داود(٤).

---

(١) عبد الرحمن بن محمد الرازي، «المراسيل». تحقيق: شكر الله. (ط١، الرسالة، ١٣٩٧هـ)، (ص: ١٥٦)، وينظر: ابن عساكر، "تاريخ مدينة دمشق"، ٤٠: ٤٤٢.

(٢) علي بن عمر الدارقطني، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية". تحقيق: محفوظ الرحمن. (ط١، دار طيبة، ١٤٠٥هـ)، ٥: ٣٤١.

(٣) ينظر: ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٥: ١٣٢.

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء "، ٤: ٤٤٩.

وقال البخاري: ((عطاء بن يسار، أبو محمَّد، مولى ميمونة، سمع أبا سعيد وأبا هريرة، ويُقال: ابن مسعود وابن عمر، روى عنه محمَّد بن عمرو بن عطاء))(١).

هكذا قال البخاري بصيغة التمريض: «ويقال».

وقال العلائي -بعد ذكره كلام ابن أبي حاتم: ((وخالفه البخاري، فأثبت له السماع من ابن مسعود))(٢).

وقال ابن حجر ((قال البخاري وابن سعد: سمع من ابن مسعود))، وقال أبو حاتم: ((لم يسمع منه))(٣).

قلتُ: كلام البخاري السابق لا يُوحي بسماعه عنده؛ لأنَّه قاله بصيغة التمريض ((ويُقال)).

وقال ابن معين: ((يقولون: إنَّ عطاء بن يسار قد دخل على ابن مسعود))(٤).

والخلاصة في المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: من نفى سماعه، وهما: أبو حاتم وابنه.

القول الثاني: من أثبت سماعه منه، وهما: ابن سعد وأبو داود.

القول الثالث: المترددون، وهما: البخاري وابن معين. وقد يُلحق بهما: البزار والدارقطني.

ولعل الراجح عدم السماع؛ لما يلي:

---

(١) البخاري، "التاريخ الكبير"، ٦: ٤٦١.

(٢) ينظر: أبو زرعة، "تحفة التحصيل". تحقيق: عبد الله نوارة. (مكتبة الرشد)، (ص: ٢٣٠).

(٣) العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٧: ٢١٨.

(٤) ابن معين، "التاريخ والعلل"، (رواية الدوري)، (ص: ١١٠).

لأنَّه هو الأصل، ولا يقال: المثبت مقدم على النافي(١).

الوجه الثاني: ومدار هذا الوجه على الحارث بن فُضيل، **وله ثلاثة طُرق:**

الطريق الأول: ما أخرجه مسلم والبخاري في "التاريخ"، وأبو عوانة ومن طريقه المزي، وابن منده في "الإيمان"، والبيهقي في "السنن الكبرى"، وابن عساكر في "تاريخه" كلهم من طُرق عن صالح بن كيسان، بلفظ: «... **ثمَّ إنَّها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن...** » الحديث.

الطريق الثاني: ما جاء عند أحمد من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي، بلفظ «... **ثمَّ يأتي من بعد ذلك خوالف أمراء، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون» مختصرا.**

الطريق الثالث: ما جاء عند الطبراني وابن عساكر كلاهما من طريق الدراوردي، بلفظ: «... **ثمَّ يكون من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويعملون ما تنكرون، من جاهدهم بيده فهو مؤمن...**» الحديث.

ثلاثتهم – ابن كيسان، وعبد الله بن جعفر، والدراوردي– عن الحارث بن

---

(١) لما يلي:

١–لأنَّ النافي باق على الأصل، ومن شرط تقديم المثبت على النافي أنْ يتساويا في (الدرجة١)، فأبو حاتم وابنه أعلى مكانة ورتبة من ابن سعد وأبي داود.

٢–ولأنَّ تخصص أبي حاتم وابنه الدقيق –إن صح التعبير –، علم الرجال من الجرح والتعديل، وما يتصل بهما كالسماع.

٣–ولأنَّ معهما من العلماء الكبار كالبخاري وابن معين وهما مترددان أيضاً.

٤–وإذا انضاف إليهما صنيع البخاري من عدم إخراجه لعطاء عن ابن مسعود قوي القول.

٥–وكلام البزار وظاهر كلام الدارقطي يرجح عدم السماع، والله أعلم.

فُضيل، عن جعفر بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن المسور، عن أبي رافع، عن ابن مسعود.

-والحارث بن فُضيل: الأنصاري الخطمي المدني، وثقه ابن معين(١)، والنسائي(٢). وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: من خيار أهل المدينة(٣).

ووثقه الذهبي وابن حجر(٤)، ولم أجد بعد البحث من ضعَّفه.

وأمَّا الإمام أحمد فقال: ((ليس بمحفوظ الحديث))(٥) ، ونقل أبو داود عنه: ((ليس بمحمود الحديث))(٦).

قلتُ: عبارة «ليس بمحفوظ الحديث»، لم تجر العادة في استعمالات المحدثين إطلاقها على الراوي-فيما أعلم-، وإنَّما على حديثه، وهذا ما حمل بعض المشايخ ليقول: ((ولا أدري: هل تصحَّفتْ كلمة "محمود" عن "محفوظ"، أم لا؟! مع أنَّ معناهما قريبٌ. فلعلَّ أحمد قصد بقوله: " ليس بمحفوظ الحديث، أنَّه لم يكن له كثير

---

(١) أبو زكريا يحيى بن معين، "تاريخ ابن معين"، (رواية عثمان الدارمي). المحقق: د. أحمد محمد نور سيف. (دمشق: دار المأمون للتراث)، (ص: ١٦٤)، والرازي، "الجرح والتعديل"، ٢: ٨٦.

(٢) يُنظر: المزي، "تهذيب الكمال"، ٢٢: ٣٩٢، والعسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٢: ١٥٤.

(٣) ابن حبان، "الثقات"، ٤: ١٣٦.

(٤) ابن حبان، "الثقات"، ٦: ١٧٥، الذهبي، "الكاشف"، ١: ١٥١، المزي، "تهذيب الكمال"، ٥: ٢٧١-٢٧٢، العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٢: ١٣٤.

(٥) ابن قدامة، "المنتخب من العلل للخلال"، ١: ١٦٩.

(٦) يُنظر: الحسين بن محمد الغساني، «تقييد المهمل». تحقيق: محمد أبو الفضل. (ط١، وزارة الأوقاف، ١٩٩٧م)، ٢: ٧٧٦-٧٧٧، مغلطاي، "إكمال تهذيب الكمال"، ٣: ٣١٣، والعسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٢: ١٥٤.

حديثٍ))(١).

قلتُ: هذا تأويل غير مقبول، لأنَّه خلاف الأصل، وفيه نظر(٢).

---

(١) أحمد بن عطية الوكيل، «نثل النبال». (ط١، دار ابن عباس، ٢٠١٢م)، ١: ٣٩٥.

(٢) من وجهين:

الوجه الأول: أنَّه خلاف الظاهر، والتأويل لا يصار إليه إلا لموجب قوي.

الوجه الثاني: أنَّ حَمْله على ظاهره ممكن بسياق كلام أحمد الذي ورد فيه؛ وذلك: أنَّ كلام أحمد فيه وجيه، فهو لم يُرد تضعيفه أو ضعفه مطلقاً، وإنَّما أراد غير محمود الحديث لروايته مثل هذا الحديث الذي يخالف ما ورد في الباب، قال المعلمي: ((والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد منكر جاء به، فضلاً عن خبرين أو أكثر. ويقولون للخبر الذين تمتنع صحته أو تبعد: ((منكر)) أو ((باطل)). وتجد ذلك كثيراً في تراجم الضعفاء، وكتب "العلل" و"الموضوعات"، والمتثبتون لا يوثقون الراوي حتى يستعرضوا حديثه وينقدوه حديثاً حديثاً.

فأمَّا تصحيح الأحاديث فهم به أعنى وأشد احتياطًا، نعم ليس كل من حُكي عنه توثيق أو (تصحيح متثبتاً، ولكن العارف الممارس يميز هؤلاء من أولئك)). ٢)

قلتُ: ولهذا لم يتعقب الذهبي، وابن حجر الإمام أحمد لدرايتهما بمقصد أحمد، وتمكنهما من علم الرجال، وليسا كابن الصلاح والنووي.

ولنسمع ما قاله البصراء بمكانة الإمام أحمد، قال أبو يحيى الناقد: «كنا عند إبراهيم بن عرعرة، فذكروا علي بن عاصم فقال رجل: أحمد بن حنبل يضعِّفه! فقال رجل: وما يضره من ذلك إذا كان ثقة؟ فقال إبراهيم بن عرعرة: «والله لو تكلَّم أحمد بن حنبل في علقمة والأسود لضرهما»٢)

(وقال أبو بكر بن أبي شيبة: «لا يُقال لأحمد بن حنبل: من أين قلتَ؟ »٢).

فنقَّد الرُّواة: «ليس بالأمر الهيِّن؛ فإنَّ الناقد لا بدَّ أنْ يكون واسعَ الاطلاع على الأخبار المروية، عارفًا بأحوال السابقين وطُرق الرواية، خبيرًا بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكَذِب، والموقعة في الخطأ، ثمَّ يحتاج إلى أنْ يعرفَ أحوال =

- **جعفر بن عبد الله بن الحكم** الأنصاري، والد عبد الحميد(١)، فذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: ((وقد ذكرناه في كتاب التابعين))(٢)(٣).

وقال الذهبي: ((من نبلاء التابعين، وهو من كبار شيوخ الليث وثقاتهم))(٤).

- عبد الرحمن بن المسور هو: ابن مخرمة المدني، قال ابن عبد الرحيم: «ثقة» وذكره ابن خلفون في كتاب "الثقات"(٥)، قال الذهبي: .....

=

الراوي متى وُلِد؟ وبأيِّ بلد؟ وكيف هو في الدِّين والأمانة، والعقل والمروءة؟ ومع مَن سَمِع؟ وكيف كتابُه؟

ثمَّ يعرِف أحوالَ الشيوخ الذين يُحدِّث عنهم، وبلدانهم، ووفياتهم، وأوقات تحديثهم، وعاداتهم في الحديث، ثمَّ يعرف مروياتِ النَّاس عنهم، ويعرض عليها مرويات هذا الراوي ويعتبر بها، إلى غير ذلك مما يطول شرْحُه، ويكون مع ذلك متيقظًا مرهف الفَهْم، دقيق الفِطنة، مالكًا لنفسه، لا يستميله الهوى ولا يستفزُّه الغضب، ولا يستخفُّه بادر ظنّ، حتى يستوفيَ النظر، (ويبلغ المقرّ، ثمَّ يحسن التطبيق في حُكمه، فلا يجاوز ولا يقصِّر».

ثمَّ ويعرف ما يمكن أن يضاف من الأخبار إلى رسول الله، مما لا يمكن أن يضاف؛ فإنَّ المحدثين النقاد والحُذَّاق المهرة لشدة ممارستهم لحديث رسول الله ومازجتهم له وممارسته جرتْ معرفة الشريعة في نفوسهم جريان الدم في عروق صاحبه.

(١) العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٢: ٩٩.

(٢) ابن حبان، "الثقات"، ٦: ١٣٥.

(٣) ينظر: عبد الرحمن بن أحمد الصدفي، «تاريخ ابن يونس». (ط١، دار الكتب العمية، ١٤٢١هـ)، ٢: ٥٥، والعسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٢: ٩٩.

(٤) محمد بن أحمد الذهبي، "تاريخ الإسلام". تحقيق: د. عمر تدمري. (ط١، دار العربي، ١٤٠٧هـ)، ٣: ٢١٩.

(٥) يُنظر: مغلطاي، "إكمال تهذيب الكمال: "، ٨: ٢٢٣.

((ثقة))[١] وقال أيضاً: ((كان ثقة قليل الحديث))[٢].

وقال ابن حجر: «كان قليل الحديث، روى له مسلم حديثاً واحداً في الإيمان))[٣]. وقال أيضاً: «مقبول»[٤].

-أبو رافع القبطي صحابي، اختلف في اسمه على أقوال، قال ابن عبد البر: "أشهر ما قيل في اسمه أسلم" واختلف في وقت وفاته فقيل: قبل عثمان بيسير أو بعده، وقيل في خلافة علي[٥].

الوجه الثالث: ما أخرجه البخاري في "التاريخ"[٦]، من طريق عمر بن طلحة، عن أبي سُهيل بن مالك عن ابن أبي رافع[٧]-كذا في "التاريخ" الكبير-مولى النبي قلت: لابن عمر أخبرني أخوك ابن مسعود: «يكون بعد الأنبياء خلفاء»

-عمر: ابن طلحة بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، قال أبو حاتم: ((محله الصدق)). وقال أبو زرعة: ((ليس بقوي))[٨]. وذكره ابن حبان في "الثقات"[٩]،

---

(١) الذهبي، "الكاشف"، ١: ٦٤٤.

(٢) الذهبي، "تاريخ الإسلام"، ٢: ٩٦٨.

(٣) العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٦: ٢٤٢.

(٤) العسقلاني، "التقريب"، (ص: ٣٥٠).

(٥) أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ١٢: ٢٢٩، (٩٩١١)

(٦) البخاري، "صحيح البخاري"، ١: ٣٦٨.

(٧) كذا في التاريخ الكبير، ولعله تصحيف، من "أبي رافع".

(٨) ينظر: الرازي، "الجرح والتعديل"، ٦: ١١٧.

(٩) ابن حبان، "الثقات"، ٨: ٤٤٠.

وقال ابن حزم: ((لا نعرف لطلحة ابنا اسمه عمر))(١). وقال الذهبي: ((لا يكاد يُعرف))(٢). وقال ابن حجر: ((لين))(٣). وقال أيضاً: ((صدوق))(٤).

والظاهر أنَّه ضعيف.

- **نافع بن مالك بن أبي** عامر الأصبحي، قال الذهبي: ((وثقه أحمد وغيره(٥). وأبو حاتم(٦)، والنسائي، وقال ابن خِراش: ((كان صدوقا))(٧). وذكره ابن حبان في "الثقات"(٨). وقال الذهبي: الإمام، الفقيه(٩) ووثقه الذهبي(١٠) وابن حجر(١١)

وجاء في آخر حديث مسلم قول صالح بن كيسان: «وقد تُحُدِّثَ بنحو ذلك عن أبي رافع» فهذا الكلام يوحي أنَّ هذا الحديث جاء من وجه آخر عن أبي رافع مرفوعاً مباشرة بدون واسطة.

قال عياض: ((يريد أنَّ صالح بن كيسان راوي الحديث، عن الحارث، وهو ابن

---

(١) العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ٧: ٤٦٦.

(٢) الذهبي، "الميزان"، ٣: ٢٠٨.

(٣) العسقلاني، "لسان الميزان"، ٧: ٢١٩.

(٤) العسقلاني، "التقريب"، رقم: (٤٩٢٤).

(٥) الذهبي، "السير"، ٥: ٢٨٣، الذهبي، "تاريخ الإسلام"، ٣: ٧٤٥.

(٦) يُنظر: الرازي، "الجرح والتعديل"، ٨: ٤٥٣.

(٧) العسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ١٠: ٤١٠.

(٨) ابن حبان، "الثقات"، ٥: ٤٧١.

(٩) الذهبي، "السير"، ٥: ٢٨٣.

(١٠) الذهبي، "الكاشف"، ٢: ٣١٥.

(١١) العسقلاني، "التقريب"، (ص: ٥٥٨).

فُضيل الخطمي، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن عبد الرحمن بن المسور، عن أبي رافع، عن ابن مسعود قال: إنَّ هذا الحديث تُحدِّث به عن أبي رافع مرفوعاً، لم يذكر فيه ابن مسعود، وقد ذكره البخاري في "تأريخه" – كذلك – مختصراً عن أبي رافع مرفوعاً))(١) ".

أقوال العلماء في الحديث:

القول الأول: من صححه، وهم:

١–ابن حبان، حيث أخرجه في "صحيحه".

٢–وابن منده: قال: ((هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم من حديث يعقوب وابن أبي مريم، وتركه البخاري ولا علَّة له، ورواه عبدالله بن الحارث الجمحي عن سُهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة نحو معناه))(٢) ".

٣–والنووي قال: ((وقدْحُ الإمام أحمد –رحمه الله– في هذا بهذا عجب))!(٣).

واختلف هؤلاء في توجيه معناه؛ لأنَّه مشكل، ووجه إشكاله معارضته لقواعد الشريعة وما ورد في الباب.

تنبيه: الإمام مسلم صحح غير حديث الباب المقصود، فخرَّج أحد وجهيه من طريق صالح بن كيسان، عن الحارث بن فُضيل، عن ابن مسعود. بلفظ«... **ثمَّ إنَّها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون...**»(٤) وليس بلفظ: «**أمراء**».

---

(١) القاضي عياض، "إكمال المعلم"، ١: ٢٩٢.

(٢) ابن منده، "الإيمان"، ١: ٣٤٥، ح١٨٣.

(٣) محي الدين النووي، «المنهاج». تحقيق: محمد عبد الباقي. (ط٢، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ)، ٢: ٢٨.

(٤) قال ابن تيمية: ((وهذا من أفراد مسلم)) فهل يشير بهذا إلى تعليل الحديث، أم مجرد أنَّ =

وعند البزار وابن حبان وغيرهما من طريق معاوية بن إسحاق، عن عطاء، عن ابن مسعود: «**سيكون أمراء من بعدي يقولون ما لا يفعلون**».

القول الثاني: من ضعَّفه.

أعلَّ الإمام أحمد هذا الحديث، وحاصل كلامه:

-أنَّ هذا الحديث ليس بمحفوظ عن ابن مسعود، ولا يشبه كلامه، مثل قوله: «**اصبروا حتى تلقوني**»(١).

-أنَّه تكلَّم في الحارث بن فضيل، بما تقدم.

-وأشار إلى ضعف جعفر، أو عدم شهرته، وأنَّ مثله لا تُتحمل روايته لهذا الحديث، فقال: ((جعفر هذا هو أبو عبد الحميد بن جعفر))، قال أبو داود،: سمعت أبا عبد الله يقول: ((جعفر هذا هو أبو عبد الحميد بن جعفر، والحارث بن فُضيل ليس بمحمود الحديث، وهذا الكلام لا يشبهه كلام ابن مسعود، ابن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: «**اصبروا حتى تلقوني**»(٢).

وكلام الإمام أحمد هذا فيه أمران يُعلُّ بهما هذا الحديث، وهما:

=

مسلما انفرد به عن البخاري؟ ابن تيمية الحراني، "مجموع الفتاوى". (ط٣، دار الوفاء، ١٤٢٦هـ)، ٧: ١٢.

(١) تنبيه: لم أجده عن ابن مسعود بلفظ «اصبروا حتى تلقوني» بعد بحث شديد، وهذا لا يعني وهم الإمام أحمد في نسبته هذا الحديث بلفظ «واصبروا حتى تلقوني إلى ابن مسعود»، كما سيأتي بيانه، كيف وهو يقول: «قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألف» أبو موسى محمد بن عمر المديني، «خصائص مسند الإمام أحمد». (ط١، مكتبة التوبة)، (ص: ١٣)

(٢) الخلال، "السنة"، ١: ١٤٢، وعبد الإله بن سلمان الأحمدي، "المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد". (ط١، الرياض: دار طيبة، ١٤١٢هـ)، ٢: ٨.

الأمر الأول: كلامه في الحارث بن فُضيل؛ بسبب روايته لهذا الحديث.

الأمر الثاني: أنَّ هذا الحديث خلاف المشهور المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب من الصبر على الأمراء وعدم الخروج عليهم.

ومن كلام أحمد في هذا الحديث:

-«هذا حديث منكر، وهو خلاف الأحاديث التي أمر رسول الله فيها بالصبر على جور الأئمة»(١).

-وصعَّفه الأثرم، فقال الأثرم: «هذا أيضاً خلاف الأحاديث، وهو إسناد لم يُسمع حديث عن ابن مسعود بهذا الإسناد غيره، وقد جاء الإسناد الواضح عن ابن مسعود بخلافه، روى الأعمش عن زيد بن وهب عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «**سترون بعدي أثرة وفتناً وأموراً تنكرونها** ". قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله. قال: " **تودون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم**». وهذا عن ابن مسعود، وذاك عن ابن مسعود، وهذا أثبت الإسنادين، وهو موافق للأحاديث، وذاك مخالف، ثمَّ تواترت الأحاديث عن النبي فكثرت عنه، وعن الصحابة والأئمة بعدهم يأمرون بالكف، ويكرهون الخروج، وينسبون من خالفهم في ذلك إلى فراق الجماعة، ومذهب الحرورية وترك السنة»(٢).

---

(١) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، "شرح علل الترمذي". المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. (ط١، الأردن: مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ)، ٢: ٢٤٨، وبمعناه في: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، "مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني". تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. (ط١، مصر: مكتبة ابن تيمية، ١٤٢٠هـ)، ٤١٨: ١٩٥٠، وابن قدامة، "المنتخب من علل الخلال"، (ص١٦٩) رقم (٩٨)، خالد عزت الرباط، «الجامع لعلوم أحمد». (ط١دار الفلاح، ٢٠٠٩م)، ١٤: ٦٣.

(٢) أحمد بن محمد الأثرم، «ناسخ الحديث ومنسوخه». تحقيق: عبد الله المنصور، (ط١)، (ص: =

فتعليل الأثرم بوجوه أربعة:

الوجه الأول: أنَّه مخالف لما جاء عن ابن مسعود، نفسه.

الوجه الثاني: أنَّه مخالف للأحاديث الواردة في الباب -لعله يقصد أحاديث السمع والطاعة لولاة الأمر-.

الوجه الثالث: أنَّه لم يأتِ إسناد لحديث عن ابن مسعود كهذا الإسناد.

الوجه الرابع: تواتر الأحاديث عن رسول الله ﷺ وكثرتها عنه، وعن الصحابة والأئمة في الأمر بالكف وتحريم الخروج ونسبة من خالفهم إلى فراق الجماعة، وهي أحاديث كثيرة جداً، تكاد تبلغ التواتر المعنوي، منها:

ما أخرجه البخاري ومسلم كلاهما من طريق الأعمش، حدثنا زيد بن وهب، سمعتُ عبد الله، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «**إنَّكم سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها**» قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «**أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم**»(١)

-وحديث أنس عن أُسيد بن حضير: أخرجه البخاري ومسلم ولفظه: «**إنكم سترون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني**»(٢)

-وحديث عبد الله بن زيد: أخرجه مسلم، ولفظه: «... **ولو سلك النَّاس واديا وشعبا، لسلكت وادي الأنصار وشعبهم، إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**»

=

٢٥٦-٢٦٦).

(١) واللفظ للبخاري. البخاري، "الصحيح"، ٩: ٤٧، (٧٠٥٢)، مسلم، "الصحيح"، ٣: ١٤٧٢، (١٨٤٣).

(٢) البخاري، "الصحيح"، ٩: ٤٧، (٧٠٥٧)، أخرجه مسلم، "الصحيح"، ٣: ١٤٧٤، (١٨٤٥).

واللفظة التي أوردها الإمام أحمد وردتْ في أحاديث أخرى عن غير ابن مسعود(١).

وقد أعلَّ هذا الحديث الدارقطني من أوجه ذكرها في "العلل" فصحح الدارقطني رواية جعفر بن عبدالله، عن عطاء، في ذكر أبي واقد بين عطاء، وابن مسعود، أي أنَّ عطاء لم يسمعه مباشرة من ابن مسعود(٢).

---

(١) – حديث أنس عن أُسيد بن حضير: أخرجه البخاري ومسلم ولفظه: «إنكم سترون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني» أخرجه البخاري، "الصحيح"، ٩: ٤٧، (٧٠٥٧)، أخرجه مسلم، "الصحيح"، ٣: ١٤٧٤، (١٨٤٥).

–وحديث أنس أخرجه البخاري، "الصحيح"، ٣: ١١٤، (٢٣٧٦).

–وحديث أنس أخرجه البخاري، "الصحيح"، ٣: ١١٤، (٢٣٧٦).

حديث عبد الله بن زيد: أخرجه مسلم، ولفظه: «... **ولو سلك الناس واديا وشعبا، لسلكت وادي الأنصار وشعبهم، إنكم ستلقون بعدي أثرة، فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**" أخرجه وحديث أنس أخرجه البخاري، "الصحيح"، ٣: ١١٤، (٢٣٧٦).

(٢) فقال: وقد سئل عن حديث أبي واقد الليثي عن ابن مسعود مرفوعاً: «كان في بني إسرائيل أنبياء ثمَّ كان بعد الأنبياء خلفاء يهدون هديهم ويسيرون سيرهم» الحديث، فقال:

١– يرويه محمَّد بن إسحاق، واختلف عنه: فرواه سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق عن محمَّد بن طلحة بن رُكانة عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي واقد الليثي عن ابن مسعود.

٢–وخالفه حفص بن عبد الرحمن، فرواه عن ابن إسحاق عن محمَّد بن طلحة عن بن أبي رافع عن أبي واقد عن أبي الجهيم بن الحارث بن الصمة عن ابن مسعود.

وروى هذا الحديث: الحارث بن الفضيل عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور عن أبي رافع عن ابن مسعود قال ذلك عنه صالح بن كيسان، والدراوردي، وعبد الله بن جعفر المخرَّمي، –وقد تقدم تخريجه–

٣–وروى هذا الحديث شريك بن أبي نمر، عن إسماعيل، عن عمرو بن سعيد بن العاص، عن =

ويتلخص مما تقدم أنَّ هذا الحديث جاء على وجهين أساسيين، ويؤيده صنيع الأئمة في إيرادهم بأوجهه وطُرقه المختلفة في موضع واحد، كالبخاري والدارقطني، وحكم أحمد على وجهيه كما تقدم، والوجهان هما:

الوجه الأول: من طريق الحارث بن فُضيل، عن جعفر بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن المسور عن أبي رافع، عن ابن مسعود مرفوعاً.

وتكلَّم أحمد في كل من: جعفر بن عبد الله، والحارث بن فُضيل.

-وفيه: عبد الرحمن بن المسور، وثقه جماعة، وليس له في مسلم سوى هذا الحديث، وكان قليل الحديث.

-وفي آخر هذا الحديث عند مسلم ذِكْرُ إنكار ابن عمر على أبي رافع، ثمَّ عيادته ابن مسعود وسؤاله عنه، مما يُفهم منه أنَّ ابن عمر رأى هذا الحديث مخالفاً للجادة المعروفة في هذا الباب من التعامل مع الحكام، وهو أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصبر عند جور الأمراء.

ويؤكد هذا ويجليه موقفهم حين امتنعوا عن القتال في الفتنة(١)، وخاصة أيام

=

عبيد الله بن رافع، عن بن مسعود.

٤-وروى هذا الحديث عطاء بن يسار، واختلف عنه، فرواه ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر عن جعفر بن عبد الله بن الحارث عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي عن ابن مسعود.

وخالفه معاوية بن إسحاق، فرواه عن عطاء بن يسار أنَّه سمعه من ابن مسعود، ولم يذكر بينهما أبا واقد وذكر أبي واقد وهذا أصح. العلل للدارقطني، "العلل الواردة"، ٥: ٣٤١.

(١) أما الصحابة عموماً، فكما حدث بين علي ومعاوية، فاعتزل جمع غفير من الصحابة رضي الله عنهم قال ابن تيمية: «وطائفة خامسة تقول: إن عليا مع كونه كان خليفة وهو أقرب إلى الحق من معاوية، فكان ترك القتال أولى، وينبغي الإمساك عن القتال لهؤلاء وهؤلاء، ﷺ أنه قال عن الحسن: " «**إن ابني هذا سيد، وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من**

=

=

المسلمين». فأثنى على الحسن بالإصلاح، ولو كان القتال واجبا أو مستحبا، لما مدح تاركه.

قالوا: وقتال البغاة لم يأمر الله به ابتداء، ولم يأمر بقتال كل باغ، بل قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ﴾ [سورة الحجرات:٩]، فأمر إذا اقتتل المؤمنون بالإصلاح بينهم، فإن بغت إحداهما [على الأخرى] قوتلت.

قالوا: ولهذا لم يحصل بالقتال مصلحة، والأمر الذي يأمر الله به لا بد أن تكون مصلحته راجحة على مفسدته. وفي سنن أبي داود، «قال حذيفة: ما أحد من النَّاس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "**لا تضرك الفتنة**»".

وعن ثعلبة بن ضبيعة، قال: دخلنا على حذيفة فقال: إني لأعرف رجلا لا تضره الفتن شيئا. قال: فخرجنا فإذا فسطاط مضروب، فدخلنا فإذا فيه محمد بن مسلمة، فسألناه عن ذلك، فقال: ما أريد أن يشتمل علي شيء من أمصاركم حتى تنجلي عما انجلت.

فهذا الحديث يبين أن النبي ﷺ أخبر أن محمد بن مسلمة لا تضره الفتنة، وهو ممن اعتزل في القتال فلم يقاتل لا مع علي ولا مع معاوية، كما اعتزل سعد بن أبي وقاص، وأسامة بن زيد، وعبد الله بن عمر، وأبو بكرة، وعمران بن حصين، وأكثر السابقين الأولين.

وهذا يدل على أنه ليس هناك قتال واجب ولا مستحب، إذ لو كان كذلك لم يكن ترك ذلك مما يمدح به الرجل، بل كان من فعل الواجب أو المستحب أفضل ممن تركه، ودل ذلك على أن القتال قتال فتنة.

كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: "«**ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم [فيها] خير من الماشي، والماشي خير من الساعي، والساعي خير من الموضع**»"

وأمثال ذلك من الأحاديث الصحيحة التي تبين أن ترك القتال كان خيرا من فعله من الجانبين، وعلى هذا جمهور [أئمة] أهل الحديث والسنة؛ وهذا مذهب مالك، والثوري وأحمد وغيرهم. أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ الْمُسْتَقْبَلَ أَنَّهُ نَدِمَ عَلَى أَشْيَاءَ مِمَّا فَعَلَهَا، وَكَانَ يَقُولُ: لَقَدْ عَجِزْتُ عَجْزَةً لَا أَعْتَذِرُ سَوْفَ أَكِيسُ بَعْدَهَا وَأَسْتَمِرُ وَأَجْمَعُ الرَّأْيَ الشَّتِيتَ الْمُنْتَشِرْ.

=

=

وَكَانَ يَقُولُ لَيَالِيَ صِفِّينَ: يَا حَسَنُ يَا حَسَنُ، مَا ظَنَّ أَبُوكَ أَنَّ الْأَمْرَ يَبْلُغُ هَذَا! لِلَّهِ دَرُّ مَقَامٍ قَامَهُ سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، إنْ كَانَ بِرًّا إنَّ أَجْرَهُ لَعَظِيمٌ، وَإِنْ كَانَ إثْمًا إنَّ خَطَرَهُ لَيَسِيرٌ. وَهَذَا رَوَاهُ الْمُصَنِّفُونَ.

وَتَوَاتَرَ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَتَضَجَّرُ وَيَتَمَلْمَلُ مِنِ اخْتِلَافِ رَعِيَّتِهِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنَّ الْأَمْرَ يَبْلُغُ مَا بَلَغَ.

وَكَانَ الْحَسَنُ رَأْيُهُ تَرْكُ الْقِتَالِ. وَقَدْ جَاءَ النَّصُّ الصَّحِيحُ بِتَصْوِيبِ الْحَسَنِ.

وَفِي الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "**«إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ يُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»**". فَمَدَحَ الْحَسَنَ عَلَى الْإِصْلَاحِ بَيْنَ الطَّائِفَتَيْنِ.

وَسَائِرُ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقُعُودَ عَنِ الْقِتَالِ وَالْإِمْسَاكَ عَنِ الْفِتْنَةِ كَانَ أَحَبَّ إلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَهَذَا قَوْلُ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ وَأَكْثَرِ أَئِمَّةِ الْإِسْلَامِ. وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي الِاعْتِبَارِ ; فَإِنَّ مَحَبَّةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِلْعَمَلِ بِظُهُورِ ثَمَرَتِهِ، فَمَا كَانَ أَنْفَعَ لِلْمُسْلِمِينَ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ كَانَ أَحَبَّ إلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ. وَقَدْ دَلَّ الْوَاقِعُ عَلَى أَنَّ رَأْيَ الْحَسَنِ كَانَ أَنْفَعَ لِلْمُسْلِمِينَ؛ لِمَا ظَهَرَ مِنَ الْعَاقِبَةِ فِي هَذَا و[فِي] هَذَا.. ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْحَسَنِ وَأُسَامَةَ: "**«اللَّهُمَّ إنِّي أُحِبُّهُمَا فَأَحِبَّهُمَا، وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُمَا»**"..

وَكِلَاهُمَا كَانَ يَكْرَهُ الدُّخُولَ فِي الْقِتَالِ. أَمَّا أُسَامَةُ فَإِنَّهُ اعْتَزَلَ الْقِتَالَ، فَطَلَبَهُ عَلِيٌّ وَمُعَاوِيَةُ، فَلَمْ يُقَاتِلْ مَعَ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ. كَمَا اعْتَزَلَ أَكْثَرُ فُضَلَاءِ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مِثْلَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَأَبِي بَكْرَةَ، وَغَيْرِهِمْ.

وَكَانَ مَا فَعَلَهُ الْحَسَنُ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ مِمَّا فَعَلَهُ الْحُسَيْنُ ; فَإِنَّهُ وَأَخَاهُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَقُتِلَ الْحُسَيْنُ شَهِيدًا مَظْلُومًا. أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "منهاج السنة النبوية". المحقق: محمد رشاد سالم. (ط١، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦هـ)، ١: ٥٣٩- ١٤٦.

=

الحجاج، مع ما تواتر عنه من الظلم واشتهر عنه من الجور والفسق(١).

=

-وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَالَّذِينَ دَخَلُوا فِي الْفِتْنَةِ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ لَمْ يَعْرِفُوا مَا فِي الْقِتَالِ مِنَ الشَّرِّ، وَلَا عَرَفُوا مَرَارَةَ الْفِتْنَةِ حَتَّى وَقَعَتْ، وَصَارَتْ عِبْرَةً لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ.

وَمَنِ اسْتَقْرَأَ أَحْوَالَ الْفِتَنِ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ مَا دَخَلَ فِيهَا أَحَدٌ فَحَمِدَ عَاقِبَةَ دُخُولِهِ، لِمَا يَحْصُلُ لَهُ مِنَ الضَّرَرِ فِي دِينِهِ، وَدُنْيَاهُ. وَلِهَذَا كَانَتْ مِنْ بَابِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَالْإِمْسَاكُ عَنْهَا مِنَ الْمَأْمُورِ بِهِ، الَّذِي قَالَ اللَّهُ فِيهِ: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [سورة النور:٦٣]. ابن تيمية، "منهاج السنة النبوية"، ٤: ٤١٠.

-قال سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا - أَوْ إِلَيْنَا - ابْنُ عُمَرَ، فَقَالَ رَجُلٌ: كَيْفَ تَرَى فِي قِتَالِ الفِتْنَةِ؟ فَقَالَ: وَهَلْ تَدْرِي مَا الفِتْنَةُ؟ «كَانَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَاتِلُ المُشْرِكِينَ، وَكَانَ الدُّخُولُ عَلَيْهِمْ فِتْنَةً وَلَيْسَ كَقِتَالِكُمْ عَلَى المُلْكِ» -وعَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَمَّا خَلَعَ أَهْلُ المَدِينَةِ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ، حَشَمَهُ وَوَلَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ**» وَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي لاَ أَعْلَمُ غَدْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ القِتَالُ، وَإِنِّي لاَ أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ، وَلاَ بَايَعَ فِي هَذَا الأَمْرِ، إِلَّا كَانَتِ الفَيْصَلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ» البخاري، "صحيح البخاري"، ٩: ٥٧، (٧١١١).

(١) قال ابن سعد: أخبرنا عمرو بن عاصم قال: حدثنا سلام بن مسكين قال: حدثني سليمان بن علي الربعي قال: لما كانت الفتنة - فتنة ابن الأشعث إذ قاتل الحجاج بن يوسف - انطلق عقبة بن عبد الغافر، وأبو الجوزاء، وعبد الله بن غالب في نفر من نظرائهم، فدخلوا على الحسن، فقالوا: يا أبا سعيد، ما تقول في قتال هذا الطاغية الذي سفك الدم الحرام، وأخذ المال الحرام، وترك الصلاة، وفعل وفعل؟ قال: وذكروا من فعل الحجاج قال: فقال الحسن: «أرى أن لا تقاتلوه؛ فإنها إن تكن عقوبة من الله فما أنتم برادي عقوبة الله

=

الوجه الثاني: طريق حديث معاوية بن إسحاق، عن عطاء بن يسار، عن ابن مسعود، وعلى معاوية مدار الإسناد:

فمعاوية وثقه غالب الأئمة، وقال: أبو حاتم والفسوي: ((لا بأس به))، وانفرد أبو زرعة بجرحه، فقال: ((شيخ واهٍ))، والصواب: أنَّه ثقة.

وفي هذه الطريق: كلامٌ في سماع عطاء من ابن مسعود، تقدم الخلاف فيه.

وأمَّا ما ذكره العلائي وابن حجر من مخالفة البخاري لأبي حاتم بإثبات سماعه من ابن مسعود فغير ظاهر لي.

وكذا يُفهم من كلام ابن معين المتقدم ذكره، فلم يبق من الأئمة من نص على سماعه من ابن مسعود إلا ابن سعد وأبو داود، وقد تقدم ما فيه.

-وأنَّ هذا الحديث لو سُلم -على فرض صحته-؛ فإنَّه شاذ؛ لمخالفته الأحاديث الواردة في الصبر على ولاة الأمر حين صدور ما يُكره منهم، مما هو دون الكفر، ومنها ما يرويه ابن مسعود نفسه كما نصَّ عليه أحمد، وسيأتي بالتفصيل.

-كما أنَّ الأمام مسلماً انفرد به عن البخاري في صحيحه-ولكن بغير اللفظ الذي أُفرد البحث من أجله- وقد أنكره أحمد بحجة أنَّه لا يشبه كلام ابن مسعود، وهذا كلام إمام، عالم ناقد جمع الأحاديث في الباب، واستقراء أحاديث ابن مسعود

=

بأسيافكم، وإن يكن بلاء فاصبروا حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين» قال: فخرجوا من عنده وهم يقولون: نطيع هذا العلج؟ قال: وهم قوم عرب قال: وخرجوا مع ابن الأشعث قال: «فقتلوا جميعا» ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٧: ١٦٣، وعنه ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، ١٢: ١٧٧.

ومن الفتن فتنو ابن الأشعث، قال ابن سعد: أخبرنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد قال: ذكر أيوب القراء الذين خرجوا مع ابن الأشعث، فقال: «لا أعلم أحدا منهم قتل إلا قد رغب له عن مصرعه، ولا نجا فلم يقتل إلا قد ندم على ما كان منه» ابن سعد، "الطبقات الكبرى"، ٧: ١٨٨.

نفسه.

المطلب الثاني: تخريج حديث ثوبان، والنعمان بن بشير، وأم هانيء رضي الله عنهم «استقيموا لقريش...»

أمَّا حديث ثوبان ﷺ فحديث ضعيف.

فأخرجه الروياني(١) من طريق علي بن مُسهر، بلفظ: «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإذا لم يستقيموا لكم فكونوا حرَّاثين أشقياء، تأكلون من كد أيديكم»

والطبراني(٢) والخلال(٣) عن شعبة بلفظ: «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإنْ لم يستقيموا لكم فاحملوا سيوفكم على أعناقكم، فأبيدوا خضراءهم؛ فإنْ لم تفعلوا فكونوا زراعين أشقياء، وكلوا من كد أيديكم**»

كلاهما أي- ابن مسهر، وشعبة-، عن الأعمش، عن سالم، عن ثوبان.

لكن رواه ابن الأعرابي(٤) عن عبَّاد بن عبَّاد، نا شعبة، عن الأعمش، ومنصور، عن سالم.

فقال جعفر الطيالسي(٥): ما وافق عبَّاد بن عبَّاد في هذا الحديث عن شعبة إلَّا أبو داود الطيالسي، والنَّاس كلهم يقولون: الأعمش عن سالم، لا يقولون منصورا.

---

(١) أبو بكر محمد بن هارون الرُّوياني، "مسند الروياني". المحقق: أيمن علي أبو يماني. (ط١، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ)، ١: ٤٠٨، رقم٦٢٤.

(٢) سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الصغير". المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير. (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، عمان: دار عمار، ١٤٠٥هـ)، ١: ١٣٤ح٢٠١.

(٣) الخلال، "السنة"، ١: ١٢٦ح/٨٠.

(٤) ابن الأعرابي البصري، «المعجم». تحقيق: عبد المحسن الحسيني. (ط١، دار ابن الجوز، ١٩٩٧م)، ٢: ٦٥٤ح١٣٠١.

(٥) عند ابن الأعرابي، "المعجم"، (١٣٠٢).

وأخرجه الطبراني(١) عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن سالم، عن أبيه.

فالأعمش، وابن سالم بن أبي الجعد يرويانه، عن سالم، عن ثوبان.

وخالف وكيعٌ شعبةَ، وعليَّ بن مسهر، فرواه بلفظ: «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم**» إلى هنا فقط، قال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، عن الأعمش، عن سالم، عن ثوبان مرفوعاً: «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم**»(٢) إلى هنا فقط.

وعلى كل حال، فالإسناد منقطع، سالم لم يسمع من ثوبان، كما نص عليه:

-أحمد، وأبو حاتم؛ حيث قالا: ((سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان، بينهما معدان بن أبي طلحة))(٣)

-والبخاري، قال الترمذي: ((وسألت محمَّداً قلتُ له: سالم بن أبي الجعد سمع من أبي أمامة؟ فقال: ما رأى، ولم يسمع من ثوبان))(٤).

وقد أعلَّ أحمد هذا الحديث، كما تقدم بأن وكيعاً حدَّثهم بجملة «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم» فقط.

وخلاصة ما قاله أهل العلم في هذا الحديث:

١-أنَّه منقطع، فسالم لم يسمعه من ثوبان.

---

(١) سليمان بن أحمد الطبراني، "المعجم الأوسط". تحقيق: طارق بن عوض الله. (دار الحرمين، ١٤١٥هـ)، ٨: ١٥٧٨١٥.

(٢) الشيباني، "مسند أحمد"، ٣٧: ٧١، ح٢٢٣٨٨.

(٣) ابن أبي حاتم، "المراسيل"، (ص: ٧٩-٨٠).

(٤) محمد بن عيسى الترمذي، "كتاب العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير". رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي. المحقق: صبحي السامرائي- أبو المعاطي النوري - محمود خليل الصعيدي. (ط١، بيروت: مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٩هـ)، (ص: ٣٨٦).

٢-الأعمش لم يسمعه أيضاً من سالم، نقله الأثرم عن عفان بن مسلم(١).

٣-أنَّه مخالف للأحاديث كلها، وهذه الأحاديث تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: الأحاديث الآمرة بالسمع والطاعة، والنهي عن الخروج على ولاة الأمر حين صدور ما يُكره منهم، والصبر عليهم أولى، ما أقاموا الصلاة.

القسم الثاني: الأحاديث التي فيها أنَّ النَّاس تبع لقريش، وقد ذكر الأثرم جملة منها، فقال: «ومن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم:

-«**لا يُقتل قرشي صبراً**».

-و: «**أبيدوا خضراءهم**». فهذا لا يكون إلا بقتل صغيرهم وكبيرهم. وهذا خلاف حكم الإسلام والقرآن.

-و: «**قريش ولاة النَّاس في الخير والشر إلى يوم القيامة**». فكيف يكون هذا وقد أُبيدت خضراؤهم؟!

-و: «**لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من النَّاس اثنان**».

-و: «**النَّاس تبع لقريش في الخير والشر**».

-و: «**لا يحل دم أمرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث**». وهذا يقول: فإن لم يستقيموا. وقد يكون من ذلك ما لا يبلغ تحليل الدماء»(٢).

١-أنّ ثوبان كذّب سالماً، قال الأثرم: وروى شعبة عن عمرو بن مُرة، عن سالم بن أبي الجعد قال: قيل لثوبان حديثاً عن رسول الله ﷺ فقال: «**كذبتم عليّ قلتم عليّ ما لم أقل**»(٣).

٢-الاضطراب؛ فمرة عن سالم عن ثوبان، ومرة عن ابن سالم عن أبيه عن

---

(١) ينظر: الأثرم، "ناسخ الحديث"، (: ٢٥٣)

(٢) ينظر: الأثرم، "ناسخ الحديث"، (ص: ٢٥٤)

(٣) الأثرم، "ناسخ الحديث"، (ص: ٢٥٤).

ثوبان.

وختم الأثرم كلامه فقال: «فهذا حديث ذاهبٌ لا يَحتج به عالم، وقد رُوي هذا الحديث أيضاً من وجوه كلها ضعيفة»(١).

والجملة الأخيرة: «فهذا حديث ذاهبٌ لا يحتج به عالم» قاسية جداً، يُفهم منها أنَّ الذي يستدل به ليس بعالم.

أمَّا حديث النعمان بن بشير، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**استقيموا لقريش ما استقاموا لكم، فإن لم يستقيموا لكم فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبيدوا خضراءهم**» **فإسناده ضعيف.**

فأخرجه الطبراني(٢) قال حدثنا محمد بن خالد الراسبي، ثنا مهلب بن العلاء، ثنا شعيب بن بيان، ثنا شعبة، قال: سمعت سماكا يقول: سمعت النعمان ابن بشير به.

درجته: إسناد ضعيف، شعيب بن بيان، هو: الصفار البصري القسملي، قال العقيلي: ((يحدث عن الثقات بالمناكير، كاد أنْ يغلب على حديثه الوهم)). وقال الجوزجاني: ((يحدث عن الثقات بالمناكير)).

وقال الذهبي وابن حجر: ((صدوق)). زاد الأخير: ((يخطىء))(٣).

وأما حديث أم هانئ فمنكر,

أخرجه الخلال، من طريق أبي صالح مولى أم هانئ، عن أم هانئ، قالت: قال رسول الله ﷺ مثل حديث ثوبان «**استقيموا لقريش**»(٤).

---

(١) الأثرم، "ناسخ الحديث"، (ص: ٢٥٤).

(٢) الطبراني، "المعجم الكبير"، ٢١: ١١٨ ح١٤١.

(٣) مغلطاي، "إكمال تهذيب الكمال"، ٦: ٢٧١، الذهبي، "الكاشف"، ١: ٤٨٦، العسقلاني، "التقريب"، (ص: ٢٦٧).

(٤) الخلال، "السنة"، ١: ١٢٨.

المطلب الثالث: تخريج حديث أبي هريرة ﷺ «يُهلك أمتي هذا الحي من قريش...»

لفظه: «**يهلك أمتي هذا الحي من قريش**» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «**لو أنَّ النَّاس اعتزلوهم**».

التخريج:

مدار البحث في هذا الحديث على جملة-«**لو أنَّ النَّاس اعتزلوهم**»، أخرجه بهذا اللفظ البخاري(١) ومسلم(٢) من طريق أبي أسامة.

وأخرجه البخاري أيضاً في صحيحه معلقاً(٣)، عن محمود، ومسلم(٤) عن أحمد الدورقي، وأحمد النوفلي، كلاهما عن الطيالسي.

وأخرجه أحمد(٥) عن محمَّد بن جعفر.

وأخرجه ابن الأعرابي(٦)والدولابي "(٧)، كلاهما من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، أربعتهم – أبو أسامة، والطيالسي، وابن جعفر، وإبراهيم، – عن شعبة، عن أبي التياح، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة به.

رواة هذا الحديث عن شعبة، كلهم أئمة حفاظ، لم يُتكلم إلا في الطيالسي،

---

(١) البخاري، الصحيح "، ٤: ١٩٩، ح٣٦٠٤.

(٢) مسلم، "الصحيح"، ٤: ٢٢٣٦، ح٢٩١٧.

(٣) البخاري، الصحيح "، ٤: ١٩٩، ح٣٦٠٤.

(٤) في معجمه (٤/٢٢٣٦، ح٢٩١٧).

(٥) أحمد، "المسند"، ١٣: ٣٨١، ٨٠٠٥.

(٦) ابن الأعرابي، "المعجم"، ٣: ١١٠٤.

(٧) محمد بن أحمد الدولابي، "الكنى والأسماء". المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢١هـ)، ١: ٤٠٥.

وهو ثقة حافظ مكثر(١)، لكن قال الذهبي: «ومع ثقته قال فيه: إبراهيم بن سعيد الجوهري: أخطأ في ألف حديث»(٢)، وقال أبو حاتم: «محدِّث صدوق كان كثير الخطأ»(٣). وقال الذهبي: «كان يتكل على حفظه، فغلط في أحاديث»(٤)، وقال ابن حجر: «ثقة حافظ، غَلِط في أحاديث»(٥).

وجاء هذا الحديث من طُرق ليس فيها موطن الشاهد وهي جملة: «لو أنَّ النَّاس اعتزلوهم»:

فجاء نحو هذا الحديث من وجه آخر من طريق شعبة، عن سماك بن حرب، عن مالك بن ظالم، قال: عن أبي هريرة، أخرجه المروزي(٦) وأحمد(٧) عن محمَّد بن جعفر، وأحمد في موضع آخر(٨) عن روح.

وأخرجه الطيالسي(٩)، ومن طريقه البزار(١٠)، والحاكم(١١)، ثلاثتهم –

---

(١) الخطيب البغدادي، "تاريخ بغداد وذيوله"، ٩: ٢٦، الذهبي، "الكاشف"، ١: ١٤٩.

(٢) ينظر: المزي، "تهذيب الكمال"، ١١: ٤٠٧، الذهبي، "الكاشف"، ١: ١٤٩.

(٣) أبو حاتم، "الجرح والتعديل"، ٤: ١١٣.

(٤) الذهبي، "تذكرة الحفاظ"، ١: ٢٥٧.

(٥) العسقلاني، "التقريب"، (٥٥٠٢).

(٦) نعيم بن حماد المروزي، "الفتن". المحقق: سمير أمين الزهيري. (ط١، القاهرة: مكتبة التوحيد، ١٤١٢هـ)، ١: ٤٠٧، ح١٢٢٨.

(٧) أحمد، "المسند"، ١٣: ٣٥٢، ح٧٩٧٣.

(٨) أحمد، "المسند"، ١٤: ٨٩، ح٨٣٤٧.

(٩) أحمد، "المسند"، (ص: ٣٢٧، ح٢٥٠٨).

(١٠) أحمد، "المسند"، ١٧: ١٠٧، ح٩٦٦٨.

(١١) في: محمَّد بن عبد الله الحاكم، "المستدرك". تحقيق: مصطفى عطا. (ط١، دار الكتب =

محمَّد بن جعفر، وروح، والطيالسي- عن شُعبة، عن سماك، عن مالك بن ظالم، قال: عن أبي هريرة مرفوعاً: «إنَّ هلاك أمتي - أو فساد أمتي - رؤسٌ أمراءُ أُغَيْلمةٌ سفهاءُ من قريش». واللفظ لأحمد.

وتابع شعبةَ على هذا الوجه الثوريُّ عند أحمد(١)، وابن حبان(٢)، عن سماك به نحوه، ولكن بمغايرة في بعض ألفاظ الحديث.

وجاء نحوه من وجه آخر من غير طريق شعبة من رواية: أحمد بن محمَّد المكي، والتبوذكي، وروح. أخرجه البخاري(٣)، عن المكي، وفي موضع آخر(٤)، عن التبوذكي،

وأحمد(٥) عن روح، ثلاثتهم - أحمد المكي، والتبوذكي وروح- عن عمرو بن يحيى الأموي، عن جده، قال: كنت مع مروان وأبي هريرة فسمعتُ أبا هريرة، يقول: سمعت الصادق المصدوق، يقول «**هلاك أمتي على يدي غلمة من قريش**»، فقال مروان: غلمة؟ قال أبو هريرة: إنْ شئت أنْ أسميهم بني فلان، وبني فلان(٦).

=

العلمية، ١٤١١هـ.)، ٤: ٥٢٧، ح٨٦٠٥.

(١) أحمد، "المسند"، ١٣: ٢٥٥-٢٥٦، ح٨٣٠٤.

(٢) ابن حبان، "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، ١٥: ١٠٨، ح٦٧١٣.

(٣) البخاري، "الصحيح"، ٤: ١٩٩، ح٣٦٠٥.

(٤) البخاري، "الصحيح"، ٩: ٤٧، ح٧٠٥٨.

(٥) أحمد، "المسند"، ١٤: ٥٧، ح٨٣٠٤.

(٦) وعند البخاري زيادة: «هلكة أمتي على يدي غِلمة من قريش» فقال مروان: لعنة الله عليهم، غلمة! فقال أبو هريرة: لو شئتُ أنْ أقول: بني فلان، وبني فلان، لفعلتُ. فكنت أخرج مع جدي إلى بني مروان حين ملكوا بالشأم، فإذا رآهم غلمانا أحداثا قال لنا: عسى هؤلاء أنْ يكونوا منهم؟ قلنا: أنت أعلم.

=

وجاء نحوه من وجه آخر عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح. أخرجه البزار(١)، وابن حبان(٢) والطبراني في "الصغير"(٣)، كلهم من طريق عبيد الله بن موسى، عن شيبان، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به «**هلاك أمتي على يدي أُغيلمة من قريش سفهاء**».

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، إلا شيبان.

وقال الطبراني: لم يروه عن الأعمش إلا شيبان.

وجاء نحوه من وجه آخر عن سنان بن هارون، عن إسماعيل، عن قيس.

أخرجه البزار(٤) عن أحمد بن محمَّد بن نيزك، عن الأسود بن عامر، عن سنان بن هارون، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي هريرة به «**هلاك أمتي على يدي أُغيلمة من قريش**».

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى من حديث إسماعيل، عن قيس عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد، وقد رُوي نحو هذا الكلام، عن أبي هريرة من طُرق.

=

وفي لفظ عند أحمد: قال مروان: وهو معنا في الحلقة قبل أنْ يلي شيئا: فلعنة الله عليهم، غلمة، قال: أمَا والله لو أشاء أنْ أقول بني فلان وبني فلان لفعلت، قال: فقمت أخرج أنا مع أبي، وجدي إلى مروان بعدما ملكوا، فإذا هم يبايعون الصبيان منهم، ومن يُبايع له، وهو في خِرقة قال لنا: هل عسى أصحابكم هؤلاء أنْ يكونوا الذين سمعتُ أبا هريرة يذكر أنَّ هذه الملوك يشبه بعضها بعضا.

(١) البزار، "المسند"، ١٦: ٤٧، ح٩٢٤٣.

(٢) ابن حبان، "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، (١٠٧/١٥، ح ٦٧١٢).

(٣) الطبراني، "المعجم الصغير"، ١: ٣٣٤، ح٤٥٥.

(٤) البزار، "المسند"، ١٧: ١٢٦، ح٩٧٠٨.

الكلام على الحديث:

أولا: حديث الباب جاء من طريق أبي أسامة، والطيالسي، وغُندر، وإبراهيم بن سعد، – عن شعبة، عن أبي التياح، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة به.

وتقدم أنَّ رجاله كلهم ثقات في الجملة، بقطع النظر عمَّا في بعضهم من كلام يسير، وشعبة إمام من أئمة هذا الشأن، لكن انفرد شعبة بهذا الحديث من هذا الوجه، قال ابن حجر: «وهو من غرائب حديث شعبة»(١).

– **أبو التياح:** هو يزيد بن حُميد الضُبعي –بضم المعجمة وفتح الموحدة– أبو التياح –بمثناة ثمَّ تحتانية ثقيلة وآخره مهملة– بصري، مشهور بكنيته، قال أحمد: «ثبت ثقة ثقة». وقال ابن معين، وأبو زرعة، والنسائي: «ثقة». وقال ابن المديني: «معروف». وقال أبو حاتم: «صالح»(٢). وقال الذهبي: «ثقة عابد»(٣). وقال ابن حجر: «ثقة ثبت»(٤).

–وأبو زرعة هو البجلي، وثقه ابن معين وغيره(٥)، وابن حجر(٦).

أقوال العلماء حول صحة هذا الحديث:

القول الأول: ذهب البخاري ومسلم إلى أنَّه حديث صحيح، كما يدل على هذا إخراجهما للحديث.

---

(١) العسقلاني، "فتح الباري"، ٦: ٦١٥.

(٢) يُنظر: ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٩: ٢٥٦، وابن حبان، "الثقات"، ٥: ٥٣٤، والعسقلاني، "تهذيب التهذيب"، ١١: ٣٢٠، والعسقلاني، "التقريب"، (٧٧٠٤).

(٣) الذهبي، "الكاشف"، ٢: ٣٨١.

(٤) العسقلاني، "التقريب"، (٧٧٠٤).

(٥) يُنظر: ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ٥: ٢٦٦.

(٦) العسقلاني، "تقريب التهذيب"، – ت عوامة = التراجم (ص: ٦٤١) (٨١٠٣)

القول الثاني: ضعفُ هذا الحديث، وإليه ذهب أحمد والأثرم، وتقدم أنّ أحمد أَمَر بالضرب عليه، وقال فيه: «هؤلاء المعتزلة يحتجون به يعني في ترك حضور الجمعة»(١).

وقال الخلال: وكذلك قال أحمد في حديث ثوبان مرفوعاً: ((**استقيموا لقريش...**» الأحاديث خلاف هذا، قال عليه السلام: ((**اسمع وأطع**)) قلت-ابن الجوزي-: «فهذا دليل على أنَّ حديث أبي هريرة لم يثبت عند أحمد وإنْ كان قد أُخرج في ((الصحيحين))، فيحمل على أنَّه وهم من بعض الرواة. ويحتمل أنْ يكون معنى قوله: ((**لو أنَّ النَّاس اعتزلوهم**)) أي تركوا الإنكار عليهم ظاهرا وصبروا على أفعالهم لئلا تقع فتنة، فهذا تأويل حسن»(٢).

---

(١) الورع لأحمد رواية: المروزي، "الفتن"، (ص: ٤٤-٤٥).

(٢) عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، "كشف المشكل من حديث الصحيحين". المحقق: علي حسين البواب. (الرياض: دار الوطن)، ٣: ٤٧٢.

قلتُ: تنبيه: ومما يُعتذر به عن البخاري في إخراجه هذه الجملة التي هي محل البحث-واستنكار أحمد لها حتى أَمَرَ ابنه في مرض وفاته بالضرب علي وهي جملة: «لو أن النَّاس اعتزلوهم»- ما ذكره ابن تيمية في بيانه لمنهج البخاري في «صحيحه» وهو أنه إذا أخرج الحديث في عدّة مواطن، وفي موطن لم يذكر تلك الجملة أو الزيادة فهذا يدلّ على أن البخاريَّ لا يرى صحة تلك الجملة، وضرب ابن تيمية مثالا وهو قوله صلى الله عليه وسلم «**لا يزال يلقى في النار...**» قال ابن تيمية: «وقد ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأنس بن مالك أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "«**لا يزال يلقى في النار وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع رب العزة فيها قدمه وفي رواية فيضع قدمه عليها فتقول: قط قط، وينزوي بعضها إلى بعض**" **أي تقول: حسبي حسبي. وأمَّا الجنة فيبقى فيها فضل، فينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضول الجنة**». هكذا رُوي في الصحاح من غير وجه، ووقع =

=

في بعض طرق البخاري غلط قال فيه: «وأما النار فيبقى فيها فضل» "والبخاري رواه في سائر المواضع على الصواب ليبين غلط هذا الراوي، كما جرت عادته بمثل ذلك إذا وقع من بعض الرواة غلط في لفظ، ذكر ألفاظ سائر الرواة التي يعلم (بها الصواب، وما علمتُ وقع فيه غلط إلا وقدَّ بين فيه الصواب"٢).

وقال أيضاً: "والبخاري سلم من مثل هذا؛ فإنه إذا وقع في بعض غلط ذكر الروايات المحفوظة التي تبين غلط الغالط، فإنه كان أعرف بالحديث وعلَّله وأفقه في معانيه من مسلم ونحوه» ابن تيمية، " مجموع الفتاوي "، ١٧: ٢٣٧.

ووافقه ابن القيم، فقال: "وأمَّا اللفظ الذي وقع في صحيح البخاري في حديث أبي هريرة رضي الله عنه وانه ينشئ للنار من يشاء فيلقى فيها فتقول هل من مزيد" فغلط من بعض الرواة انقلب عليه لفظه، والروايات الصحيحة ونص القران يرده فان الله سبحانه واخبر أنه يملا جهنم من إبليس واتباعه فانه لا يعذب ألا من قامت عليه حجته وكذب رسله قال تعالى: ﴿كُلَّمَآ أُلۡقِيَ فِيهَا فَوۡجٞ سَأَلَهُمۡ خَزَنَتُهَآ أَلَمۡ يَأۡتِكُمۡ نَذِيرٞ ٨ قَالُواْ بَلَىٰ قَدۡ جَآءَنَا نَذِيرٞ فَكَذَّبۡنَا وَقُلۡنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَيۡءٍ إِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا فِي ضَلَٰلٖ كَبِيرٖ ٩﴾ [سورة الملك:٨-٩] ولا يظلم الله أحدا من خلقه " محمد بن أيوب ابن قيم الجوزية، «حادي الأرواح». (ط١، دار الكتب العمية)، (ص: ٣٩٤).

وقال أيضاً: "فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله فتقول: قط قط، فهنالك تمتلئ ويزوى بعضها إلى بعض، ولا يظلم الله من خلقه أحدا. وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقا»" هذا هو الذي قاله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بلا ريب، وهو الذي ذكره في "التفسير"

قلتُ: فحديث «**لو أنَّ النَّاس اعتزلهم**» يصلح مثال آخر لما ذكره ابن تيمية وبه يُعتذر عن البخاري –إن صح استقراء ابن تيمية– والله أعلم.

محمد بن أيوب ابن قيم الجوزية، «أحكام أهل الذمة». تحقيق: يوسف البكري. (ط١،، ١٤١٨هـ)، ٢: ١١٠٥.

المبحث الثاني: شرح كلام أحمد وبيانه

لقد أولى رسول الله ﷺ أمته العناية التامة والبيان الواضح لكل ما يحتاجون إليه في أمر دينهم، و مصالح دنياهم، فعن أبي هريرة مرفوعاً «**إنَّما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم، فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه**»(١)

وقيل لسلمان: قد علَّمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة؟! قال: أجل «لقد نهانا أنْ نستقبل القبلة لغائط، أو بول، أو أنْ نستنجي باليمين، أو أنْ نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أنْ نستنجي برجيع أو بعظم»(٢).

فإذا بلغ من عناية الرسول ﷺ واهتمامه حتى بمثل هذا، فمن باب أولى ان يهتم بما هو أعظم، فلا جرم بعد هذا أنْ نفهم قوله عليه السلام، «**قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك، ومن يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين**

---

(١) أخرجه أحمد، "المسند"، ٢: ٢٤٧، رقم ٧٣٦٢، وسليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود". تحقيق: شعَيب الأرنؤوط. (ط١، الرسالة، ١٤٣٠هـ)، ١: ٣، رقم ٨، وأحمد النسائي، "المجتبى من السنن". (ط٢، مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ)، ١: ٣٨، رقم ٤٠، وابن ماجة، "سنن ابن ماجه". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط١، الرسالة العالمية، ١٤٣٠م)، ١: ١١٤، رقم ٣١٣، وابن حبان، "الصحيح"، ٤: ٢٨٨، رقم ١٤٤٠، وأبو عوانة، "المستخرج"، ١: ١٧١، رقم ٥١١، قال النووي: صحيح، رواه أبو داود، والنسائي وغيرهما بأسانيد صحيحة. يحيى الدين النووي، «خلاصة الأحكام». تحقيق: حسين الجمل، (ط١، الرسالة، ١٩٩٧م)، ١: ١٥٢، وصححه محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي الألباني، "صحيح الجامع". (المكتب الإسلامي)، ١: ٤٦٣ ح ٢٣٤٦.

(٢) مسلم، "صحيح مسلم"، ١: ٢٢٣رقم ٢٦٢.

عضوا عليها بالنواجذ، وعليكم بالطاعة، وإنْ عبداً حبشياً، فإنَّما المؤمن كالجمل الأنف، حيثما قيد انقاد»(١).

ومن باب أولى أنْ يهتم الرسول ﷺ بما يحقن دماء المسلمين، ويحث على كل ما يؤدي إلى اجتماع الكلمة، وينهى عن كل ما يُؤدي إلى ضد ذلك، وباب الملك والخروج على الحكام أوسع باب سُفكت فيه الدماء. فهما من الأبواب العظيمة التي اهتم بها رسول الله ﷺ، وبيَّن عظم خطورتها

وبعد هذا التمهيد سنشرح ونذكر وجه تضعيف الإمام أحمد لهذه الأحاديث:

أولاً: بيان ما تضمنته الأحاديث:

١-تضمن حديث ابن مسعود الدعوة إلى مجاهدة الأمراء باليد واللسان إذا بدر منهم ما يخالف الشريعة الإسلامية.

٢- حديث ثوبان تضمن الدعوة إلى الخروج على الأمراء في حال عدم استقامتهم على الشريعة الإسلامية.

٣-حديث أبي هريرة تضمن الدعوة إلى العزلة عن الأمراء والبعد عنهم، وهذا نوع يفضي إلى نزع اليد من الطاعة.

ثانياً: شرح وبيان ما قاله الإمام أحمد:

تنبيه: قال أحمد: ((نحن كتبنا الحديث من ستة وجوه وسبعة لم نضبطه، فكيف يضبطه من كتبه من وجه واحد؟!))(٢) ومع هذه الكتابة للحديث من ستة أوجه

---

(١) حديث صحيح، أخرجه أحمد، "المسند"، ٤: ١٢٦، رقم ١٧١٨٢، وابن ماجه، "السنن"، ١: ١٦، رقم ٤٣، والحاكم، "المستدرك"، ١: ١٧٥، رقم ٣٣١، والطبراني، المعجم الكبير "، ١٨: ٢٥٧، رقم ٦٤٢، وصححه محمد ناصر الدين الألباني، " السلسة الصحيحة ". (مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ)، (٩٣٤)

(٢) ابن الجوزي، "مناقب الإمام أحمد"، (ص: ٧٢)، الذهبي، "السير"، ١١: ١٨٧، وبأطول منه =

خفيتْ عليه علل هذا الحديث حتى أوقفه الله عليها في آخر عمره.

وشرح ما قاله أحمد يتضح من خلال الاستقراء التالي للأحاديث الواردة في باب طاعة السلطان، فلما كان غالب النَّاس لا يخلو حالهم من فئتين:

الفئة الأولى: من يغلب عليهم التدين، ويرضون بما يجدونه، وإنْ افترشوا الأرض والتحفوا السماء، وباتوا خاوية بطونهم رضوا بذلك وقنعوا، طالما أنَّه سَلِمَت لهم عقيدتهم، وأُقيمت لهم الصلاة.

الفئة الثانية: من يغلب عليهم حب الدنيا، وهي الأساس عندهم، فلا بد من جمعها والتلذذ بها، فنهى رسول الله ﷺ الطائفتين عن أسباب الخروج، كما سيأتي.

وهاتان الفئتان تضمنها حديث ابن مسعود مرفوعاً: «**ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها**» فقوله: «**أثرة**» أمور الدنيا وقوله: «**أمورا تنكرونها**» أمور الدين.

فما يصدر عن السلطان من تجاوزات ومخالفات لا تخلو من حالين:

الحالة الأولى: إمَّا أنْ تكون في أمر الدين، وما يكون فيه، لا يخلو إمَّا أنْ يكون:

-كفراً.

-أو دون الكفر مما يتعلق بمباني الإسلام، كالتهاون بالصلاة بتأخيرها عن وقتها، والصلاو أعظم شيء يدخل في الحديث الذي معنا «يهدون بغير هدي»، أو نشر البدع.

تفصيل الحالة الثانية:

فبيّن رسول الله ﷺ ما يحدثه الأمراء في أمر الدين، والأحاديث في هذا الباب كثيرة جداً، وهي أنواع، فمنها:

ما يتعلق بالصلاة:

=

في: ابن أبي يعلى، "طبقات الحنابلة"، ١: ٢١.

١-فعن الأسود، وعلقمة، قالا: أتينا ابن مسعود في داره، فقال: أصلى هؤلاء خلفكم؟ فقلنا: لا، قال: فقوموا فصلوا... فلما صلى، قال: «**إنَّه ستكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها، ويخنقونها إلى شرق الموتى، فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك، فصلوا الصلاة لميقاتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة،...** »(١)

والأحاديث الواردة في هذا مشهورة وكثيرة جداً(٢)، وهي متواترة(٣)، والصلاة عماد الدين فمن حفظها فهو لما سواها أحفظ، فتضيعهم لها تضييع لكل ما أنيط بهم، ومع هذا لم يأمر النبي ﷺ بجهادهم، إنما أمر بالصلاة معهم، وفي أحاديث نهى عن مخالفتهم وأمر بفعل الصلاة في وقتها معهم، فكيف يأمر بجهادهم؟؟؟

---

(١) مسلم، "الصحيح"، ١: ٣٧٨، (٥٣٤)

(٢) ومنها: عن أبي ذر، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها؟ – أو – يميتون الصلاة عن وقتها؟**» قال: قلت: فما تأمرني؟ قال: «**صل الصلاة لوقتها، فإنْ أدركتها معهم، فصل، فإنَّها لك نافلة**» أخرجه مسلم، "الصحيح"، ١: ٤٤٨، (٦٤٨)

عن عوف بن مالك مرفوعاً «**خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضوكم وتلعنونهم ويلعنونكم**، قيل يا رسول الله أفلا تنابذهم بالسيف؟ قال: «**لا، ما أقاموا فيكم الصلاة؛ فإذا رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يدًا من طاعة**» أخرجه مسلم، "الصحيح"، ٣: ١٤٨١، رقم ١٨٥٥.

وفي لفظ «... **ألا من ولي عليه وال فرآه يأتي شيئًا من معصية الله فلينكر ما يأتي من معصية الله، ولا ينزعن يدًا من طاعة**» أخرجه مسلم، "الصحيح"، ٣: ١٤٨٢، رقم ١٨٥٥.

(٣) نص على تواترها ابن تيمية. ابن تيمية، "منهاج السنة النبوية"، ٥: ١٥٠.

وهذا كله في أمر الصلاة فلم يأمر مع إخراج الأمراء للصلاة عن وقتها، صحابته بقتالهم ولا جهادهم كما تضمنه الأحاديث الثلاثة محل البحث، بل أمر بأداء حق الله وهو الصلاة في وقتها، وعدم الخروج عليهم.

ولم يأمرهم أيضاً بمخالفتهم واكتفائهم بالصلاة التي صلوها في وقتها، -كما تضمنه معنى حديث: «**لو أنَّ النَّاس اعتزلوهم**» فلم يأمر باعتزالهم، فضلا أن يأمر بجهادهم باليد واللسان. بل أمر بالصلاة معهم، وهذا كله مفهوم وواضح خشية الفتنة من مخالفتهم واختلاف الكلمة، ومن إراقة الدماء،

كما أنَّه من النكارة التي أشار إليها أحمد في جملة: «لو أنَّ النَّاس اعتزلوهم» ما يترتب عليه من ترك عقيدة أهل السنة والجماعة، من الصلاة وراءهم، وهي باقية إلى يوم القيامة، وهذا لما ساق عبدالله له حديث: «**يُهلك أمتي هذا الحيُّ من قُريش**»،... قال له: ((اضرب على هذا الحديث؛ فإنَّه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ، يعني قوله: «**اسمعوا وأَطيعوا واصبِروا**».

قال المرّوذي: ((وقد كنتُ سمعته يقول: هو حديث رديء، يحتج به المعتزلة في ترك الجمعة))(١) ، فكيف يكون أمره في الحديث بالصبر في أمور الدنيا؟ وقد أمرهم بالصبر في أمور الدين! لا شك أنَّه سيكون أعظم، كما سيأتي بيانه.

ويدخل ضمن تأخير الصلاة: البدع وغيرها من الصبر عليهم، وعدم إشاعة الانكار عليهم، كما تضمنه حديث ابن مسعود: «**سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ويحدثون البدع**، قال ابن مسعود فيكف أصنع إنْ أدركتهم؟ قال

(١) بشير علي، "منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث"، ٢: ٩٤٥، يُنظر: الرباط، "الجامع لعلوم الإمام أحمد"، ١٣: ٣٨١-٣٨٣ ح٨٠٠٥، ونقله الخلال —كما في: ابن قدامة، "المنتخب من العلل"، (ص١٦٣) رقم (٨٤).

تسألني يا ابن أم عبد كيف تصنع؟! لا طاعة لمن عصى الله»(١)

وكما تضمنه حديث حذيفة المشهور كان النَّاس يسألون النبي عن الخير... وفيه: قلتُ: وما دخنه؟ قال (**قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر**). قلتُ: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: (**نعم، دعاة إلى أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها**). قلتُ: يا رسول الله صفهم لنا؟ فقال: (**هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا**). قلتُ: فما تأمرني إنْ أدركني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وإمامهم. قلتُ: فإنْ لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: (**فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أنْ تعضَّ بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك**»(٢).

وجه الدلالة من هذا الحديث: أن رسول الله ﷺ لم يرشد حذيفة ولم يأمره بجهاد هؤلاء ولا بقتالهم، ولا يمكن أنْ يكون الحُكام بمنأى عن دعاة السوء في الدعاة على أبواب جهنم، من نشر البدع ونحوها.

تفصيل الحالة الثانية: وأمَّا أمر الدنيا فلا يخلو من:

-إمَّا استأثر بالدنيا عن النَّاس وعدم إعطائهم حقوقهم.

-أو يكون زيادة على الاستئثار بأخذ أموالهم وبضربهم.

فأمَّا حب المال والاستئثار به عند الملوك فقد بيَّنه القرآن في قوله: ﴿قَالَتْ إِنَّ ٱلْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا۟ قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوٓا۟ أَعِزَّةَ أَهْلِهَآ أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾ وَإِنِّى مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة النمل:٣٤-٣٥].

---

(١) أخرجه أحمد، "المسند"، ١: ٣٩٩، رقم ٣٧٩٠، وابن ماجه، "السنن"، ٢: ٩٥٦، رقم ٢٨٦٥، والطبراني، "المعجم الكبير"، ١٠: ١٧٣، رقم ١٠٣٦١، والبيهقي، "السنن الكبرى"، ٣: ١٢٤، رقم ٥٠٩٧، وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة"، ٢: ١٣٨.

(٢) أخرجه البخاري، "الصحيح"، - البغا ٣: ١٣١٩، (٣٤١١) ومسلم، "الصحيح"، ٣: ١٤٧٦، (١٨٤٧) مختصراً.

وجه الدلالة: بيانها لما فُطرت عليه نفوسهم من حب المال: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة النمل:٣٥].

وأمَّا السنة النبوية فهناك أحاديث تضمنت مظاهر ضعف التدين والاستئثار بالمال: كحديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً «**إنَّكم سترون بعدي أثرة وأمورا تنكرونها**»(١).

والأحاديث كثيرة في هذا(٢).

---

(١) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ٩: ٤٧، رقم ٧٠٥٢.

(٢) منها: وحديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً «**عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك**» مسلم، "صحيح مسلم"، ٣: ١٤٦٧، (١٨٣٦).
(وأثرة) -بفتح الهمزة والثاء- ويقال: - بضم الهمزة وإسكان الثاء وبكسر الهمزة وإسكان الثاء- ثلاث لغات حكاهن في المشارق وغيره وهي الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم أي اسمعوا وأطيعوا وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم، يُنظر: يحيى بن شرف النووي، "شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ)، ١٢: ٢٢٤.

وحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً «**إنَّها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها**»، قالوا: يا رسول الله، كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: «**تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم**» أخرجه مسلم، "صحيح مسلم"، ٣: ١٤٧٢، رقم ١٨٤٣.

وحديث سلمة الجعفي أنه سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا نبي الله، أرأيتَ إنْ قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثمَّ سأله، فأعرض عنه، ثمَّ سأله في الثانية أو في الثالثة، فجذبه الأشعث بن قيس، وقال: «**اسمعوا وأطيعوا، فإنَّما عليهم ما حملوا، وعليكم ما حملتم**» "صحيح مسلم"، ٣: ١٤٧٤، رقم (١٨٤٦).

=

-أو يكون زيادة على الاستئثار وهو أخذ مالهم على وجه الذلة بضربهم كما في حديث:

حذيفة مرفوعاً: «**يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس**»، قال: قلتُ: كيف أصنع يا رسول الله، إنْ أدركتُ ذلك؟ قال: «**تسمع وتطيع للأمير، وإنْ ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع**»(١).

وهذا من رسول الله ﷺ تنبيه على ما جُبلت عليه نفوس كثير من ولاة الأمر بحب الاستئثار بالمال دون النَّاس، بل والتعسف مع رعيتهم، ومع هذا أوجب السمع والطاعة للراعي على رعيته.

-بل ولو كان هذا المتولي ليس أهلا للولاية على النَّاس، كما في أحاديث صحيحة، منها:

١-حديث أبي ذر، قال: «**إنَّ خليلي أوصانيْ أسمع وأطيع، وإنْ كان عبدا مجدع الأطراف...** »(٢).

٢-وحديث أنس رضي الله عنه «**اسمعوا وأطيعوا وإنْ استعمل عليكم عبد**

=

وحديث عبادة رضي الله عنه قال: دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فقال فيما أخذ علينا: «**أنْ بايعنا على السمع والطاعة، في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأنْ لا ننازع الأمر أهله، إلا أنْ تروا كفرا بواحا، عندكم من الله فيه برهان**» البخاري، "صحيح البخاري"، ٩: ٤٧، (٧٠٥٥) و(٧٠٥٦)، مسلم، "صحيح مسلم"، ٣: ١٤٧٠، (١٧٠٩).

(١) أخرجه مسلم، "صحيح مسلم"، ٣: ١٤٧٦، رقم (١٨٤٧).

(٢) أخرجه مسلم، "صحيح مسلم"، ١: ٤٤٨، (٦٤٨).

حبشي كأن رأسه زَبِيبَةٌ»(١).

وضربُه ﷺ المثال بالعبد؛ لأنَّ العرب تأنف مجرد الجلوس مع عبيدهم، فكيف يكون هذا العبد سيداً، وكيف يكون رئيساً عاماً عليهم تجب طاعته؟ وكيف لو كان هذا العبد لا يقوم بنفسه أصلاً، وكيف لو كان منظره بشِعاً، ومقطَّع الأطراف! فضربَ المثال بـ«وإن كان عبدا مجدع الأطراف أي: مقطع الأطراف والجدع -بالدال المهملة القطع-، والمجدع أردأ العبيد لخسته وقلة قيمته ومنفعته ونفرة النَّاس منه»(٢) «ومقصوده: التنبيه على نهاية خسته، فإنَّ العبد خسيس في العادة، ثم سواده نقص آخر، وجدعه نقص آخر، وفي الحديث الآخر «**كأنَّ رأسه زبيبة**» ومن هذه الصفات مجموعة فيه فهو في نهاية الخسة، والعادة أنْ يكون ممتهناً في أرذل الأعمال، فأمر رسول الله ﷺ بطاعة ولي الأمر ولو كان بهذه الخساسة»(٣).

ثم كيف، ولو ضرب ظهور رعيته وأخذا أموالهم؟

فهذه الثلاثة الأحوال البشعة، والصور المقززة ضربها رسول الله ﷺ لهدف ومغزى، وهو: بيان أهمية وجود السلطان، ووجوب السمع والطاعة له، وخطورة الخروج على الحكام، وإن كانوا بتلك الصفة، وتلك أحواله مع رعيته، لما يترتب عليه من سفك الدماء، وضياع الكلمة، وطمع الأعداء، وانتشار الفساد والفوضى، فلا أعظم من هذه الصورة في إذلال النَّاس.

فيلاحظ في الأحاديث سالفة الذكر:

-أنَّ رسول الله ﷺ بيَّن ما يصدر من بعض ولاة الأمر بعده من أثرة وأمور

---

(١) أخرجه البخاري، "الصحيح"، ٦: ٢٦١٢، رقم ٦٧٢٣.

(٢) النووي، "شرح النووي على مسلم"، ٥: ١٤٩.

(٣) النووي، "شرح النووي على مسلم"، ٩: ٤٦-٤٧، وفي كلام النووي رحمه الله نظر؛ وذلك أن بعض الألفاظ كقوله: (خسته) ونحوها مما لا يحسن ذكره؛ لأنها عبارات وحشية.

تنكروها الرعية، وبيَّن ما يهتم به النَّاس، وهما: أمور الدنيا والدين، فهم لم يُقيموا ديناً ولا دنياً، ومع هذا أمر بالصبر عليهم.

-ولم يرشد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الصحابةَ إلى مطالبة الحكام بحقوقهم؛ لما جُبلتْ عليه نفوس غالب الحكام من كره للمطالبة وبطش بمن يخالفهم، وإنَّما قال: «**وتسألون الله الذي لكم**».

-ومع ما أخبر به رسول الله ﷺ أبا هريرة بأسمائهم لم يرشد أمته إلى قتالهم، قال ابن بطال في شرحه لحديث «**هلاك أمتي**... » وفي هذا الحديث أيضًا: حجة لجماعة الأمة في ترك القيام على أئمة الجور، ووجوب طاعتهم والسمع والطاعة لهم، ألا ترى أنَّه قد أَعلم أبا هريرة بأسمائهم وأسماء آبائهم، ولم يأمره بالخروج عليهم ولا بمحاربتهم(١)، وإنْ كان قد أخبر أنَّ هلاك أمته على أيديهم، إذ الخروج عليهم أشدّ في الهلاك وأقوى في الاستئصال، فاختار لأمته أيسر الأمرين وأخف الهلاكين، إذ قد جرى قدر الله وعلمه أنَّ أئمة الجور أكثر من أئمة العدل، وأنَّهم يتغلّبون على الأمة، وهذا الحديث من أقوى ما يُردُّ به على الخوارج. فإن قال قائل: (ما أراد النبي بقوله: «**هلاك أمتي**...» هلاكهم في الدين، أم هلاكهم في الدنيا بالقتل؟ قيل: أراد الهلاكين معًا، وقد جاء ذلك بينًا في حديث علي بن معبد، عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى

---

(١) فيه ثلاثة تنبيهات:

الأول: أنه من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا ينطق عن الهوى، وعيَّن أسماءهم وحددهم بأسمائهم وليس بعد التسمية والتحديد بيان، ومع هذا لم يرشد أمته للقتال.

الثاني: أنه صلى الله عليه وسلم بتحديدهم استوجب الحال والمقام التخلص منهم إذ هم أفراد، وببقائهم هلاك ما لا يحصيه ويعلمه إلا الله، ومع هذا لم يرشد أمته للتخلص منهم.

الثالثة: وإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم مع إخباره بهلاك أمته على أيديهم لم يأمر بقتالهم والتخلص منهم، فمن باب أولى أن لا يأمر بالخروج على غيرهم، لأنه لم يسمهم.

بن عبيد الله، عن أبيه قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**أعوذ بالله من إمارة الصبيان**. فقال أصحابه: وما إمارة الصبيان؟ فقال: **إن أطعتموهم هلكتم، وإن عصيتموهم أهلكوكم، فهلاكهم في طاعتهم هلاك الدين، وهلاككم في عصيانهم هلاك الأنفس**(١)»(٢).

-فقد عَلِم رسول الله ﷺ من جور بعض الحكام وبطشهم بالرعية، فلم يأمر عليه الصلاة والسلام بنصحهم علانية أو مطالبتهم بحقوقهم؛ لما جُبلتْ عليه نفوس بعض الحكام من رؤية النفس والكبرياء في هذا، لما قد ينتج عن هذا من سفك الدماء لعدم تقبل كثير منهم للحق؛ - وجهاد الأمراء باليد مناف لما أمر به القرآن حين أمر ربنا جلا وعلا نبييه الكريمين: موسى وهارون-عليهما بقوله: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾ قَالَا رَبَّنَآ إِنَّنَا نَخَافُ أَن يَفْرُطَ عَلَيْنَآ أَوْ أَن يَطْغَىٰ ﴿٤٥﴾﴾ [سورة طه: ٤٤-٤٥].

ووجه الدلالة من الآية الكريمة من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: إذا كان ربنا جلَّ وعلا أمر بإحسان القول وليونته مع الوالي الكافر والذي قال: ﴿أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٤﴾﴾ [سورة النازعات:٢٤] مع علمه سبحانه بأنَّه ممن حقتْ عليه الكلمة، وأنَّه لن يؤمن، فمن باب أولى أنْ يأمر الشرع بلين القول مع

---

(١) الحديث بهذا اللفظ أخرجه عثمان بن سعيد الداني، "السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها". المحقق: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري. (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٦هـ)، ٢: ٤٧٤، وأخرجه أحمد، "المسند"، بلفظ: «**تعوذوا بالله من رأس السبعين، وإمارة الصبيان**»، ١٤: ٦٨، (٨٣١٩)، وحسّنه الألباني في "الصحيحة"، ٧: ٥٧٩.

(٢) علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال، "شرح صحيح البخاري". تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ)، ١٠: ١٠.

الوالي المسلم.، فكيف يأمر بجهاده وقتاله والخروج عليه؟!

الوجه الثاني: وليس القصد اللفظ اللين فحسب، بل يدخل فيه الفعل أيضاً، فبابهما واحد، وإنْ كان القول أشد وقعاً وأعظم أثراً من الفعل ليسر فعله وسرعته، فمن باب أولى أنْ ينهى الشرع عن الفعل.

الوجه الثالث: مخالفة هذه الأحاديث -وخصوصاً حديث ابن مسعود لنظيره ومثله، وهو حديث حذيفة المتقدم: «**يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس**»، قال: قلتُ: كيف أصنع يا رسول الله، إنْ أدركتُ ذلك؟ قال: «**تسمع وتطيع للأمير، وإنْ ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع**»(١)

فقوله: «**يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بسنتي**»، هو نفس معنى حديث ابن مسعود الذي فيه محل البحث «تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن،... » الحديث.

وكذلك مخالفة هذا الحديث لحديث أم سلمة، أن رسول الله ﷺ قال: «**ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن عَرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع**» قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «**لا، ما صلوا**»(٢)

فيلاحظ في مجموع روايات هذا الحديث أنه لم يذكر فيها القتال إلا في تركهم

---

(١) أخرجه مسلم، "الصحيح"، ٣: ١٤٧٦، رقم (١٨٤٧).

(٢) أخرجه مسلم، "الصحيح"، ٣: ١٤٨٠، (١٨٥٤)، وفي لفظ «**إنه يُستعمل عليكم أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع**»، قالوا: يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟ قال: «**لا، ما صلوا**»، أي من كره بقلبه وأنكر بقلبه» مسلم، "صحيح مسلم"، ٣: ١٤٨١، (١٨٥٤).

الصلاة.

وأمَّا الإنكار فهو باللسان والقلب، وفرّق بين القتال والإنكار.

١-وأيضاً: مخالفة هذه الأحاديث لمقصد الشريعة من وجود السلطان ومن إقامته، وأنَّه من أوجب الواجبات والفرائض -كما هو معروف وأمر ظاهر-، وأنَّه لا يمكن أنْ تستقيم حياة النَّاس الدينية والدنيوية بدونه.

٢-ومن المعلوم المقرر أنَّه: ((لا يُقبل خبر الواحد في منافاة حُكم العقل، وحُكم القرآن الثابت المحكم ، والسنة المعلومة ، والفعل الجاري مجرى السنة، وكل دليل مقطوع به ، وإنَّما يُقبل به فيما لا يقطع به ، مما يجوز ورود التعبد به))(١).

٣-كما أنَّ مخالفة الأمراء أو الخلوف لهدي رسول الله ﷺ لا يوجب جهادهم باللسان، فضلاً عن اليد؛ لأنَّ الأصل في إنكار المنكر القدرة عليه، وعدم ترتب منكر أعظم عليه، وفي جهادهم باللسان أو اليد منكر أعظم.

٤-ومع أنَّ رسول الله ﷺ حين أخبر الصحابة بوجود أثرة الأمراء عليهم بالمال، استأذنوه في قتالهم فلم يأذن لهم، وهذه الأحاديث أكثر وأشهر من أحاديث إنكار المنكر باللسان واليد على الأمراء، فدلَّ هذا على عدم صحة حديث قتال الأمراء.

ولعل الإمام أحمد أشار بحديث ابن مسعود -حديث الصبر- إلى أن الصبر هو الذي يقدر عليه كل أحد، وهو الذي لا يسقط عن المكلف بحال، وآخر الزمان يَضعف الدين ويكون حرص النَّاس على الدنيا أكثر من حرصهم على الدين؛ لأنَّهم يريدون العيش فلا يصبرون على الفقر والجوع، وشظف العيش، لكنَّهم قد يصبرون على وجود المنكر؛ لأنَّه في قدرتهم تجنبه والنأي بأنفسهم عنه، أمَّا لو استئثار الأمير بالمال وضرب الظهر فلا، فلهذا استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتالهم والخروج

(١) الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت، «الكفاية»، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، (ط١، المكتبة العلمية)، (ص: ٤٣٢).

عليهم فلم يأذن لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأرشدهم إلى الصبر.

٥-ومما يمكن أن يُستدل به للإمام أحمد: أننا لو تأملنا الأحاديث التي ورد فيها قتال من لم يهتدِ بهدي النبي ﷺ لوجدنا أنَّها خاصة بالخوارج لسبب، بينما الأحاديث الواردة في ولاة الأمر الظلمة تأمر بالصبر عليهم وتنهى عن قتالهم.

والسبب هو أنَّ «الظالم الذي يستأثر بالمال والولايات لا يقاتل في العادة إلا لأجل الدنيا، يقاتله النَّاس حتى يعطيهم المال والولايات، وحتى لا يظلمهم، فلم يكن أصل قتالهم ليكون الدين كله لله، ولتكون كلمة الله هي العليا، ولا كان قتالهم من جنس قتال المحاربين قطاع الطريق، الذين قال فيهم: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون حرمته فهو شهيد»(١) لأنَّ أولئك معادون لجميع النَّاس، وجميع النَّاس يعينون على قتالهم، ولو قُدر أنه ليس كذلك

---

(١) أقرب ما وجدته حديث سعيد بن زيد بلفظ: «من قُتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد»
أخرجه عبد الرزاق بن همام الصنعاني، "المصنف". المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط٢، الهند: المجلس العلمي، بيروت: توزيع المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)، ١٠: ١١٤، رقم ١٨٥٦٥، وأحمد، "المسند"، ١: ١٩٠، رقم ١٦٥٢، وعبد بن حميد، "المنتخب من مسند عبد بن حميد". تحقيق: الشيخ مصطفى العدوي. (ط٢، دار بلنسية للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ)، ١: ٦٦، رقم ١٠٦، وأبو داود، "السنن"، ٤: ٢٤٦، رقم ٤٧٧٢، والترمذي، "السنن"، ٤: ٣٠، رقم ١٤٢١، وقال: حسن صحيح. والنسائي، "السنن"، ٧: ١١٦، رقم ٤٠٩٥، وأبو يعلى، "المسند"، ٢: ٢٤٨، رقم ٩٤٩، والبيهقي، "السنن الكبرى"، ٣: ٢٦٦، رقم ٥٨٥٨، ومحمد بن عبد الواحد ضياء الدين المقدسي، "الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما". دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. (ط٣، بيروت: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ)، ٣: ٢٩٢، رقم ١٠٩٢، وقال: إسناده حسن.

العداوة والحرب، فليسوا ولاة أمر قادرين على الفعل والأخذ، بل هم بالقتال يريدون أن يأخذوا أموال النَّاس ودماءهم، فهم مبتدؤون النَّاس بالقتال، بخلاف ولاة الأمور فإنهم لا يبتدئون بالقتال للرعية.

وفرْق بين من تقاتله دفعاً وبين من تقاتله ابتداء،... وبالجملة العادة المعروفة أنَّ الخروج على ولاة الأمور يكون لطلب ما في أيديهم من المال والإمارة، وهذا قتال على الدنيا.

وأمَّا أهل البدع كالخوارج فهم يريدون إفساد دين النَّاس، فقتالهم قتال على الدين. والمقصود بقتالهم أن تكون كلمة الله هي العليا، ويكون الدين كله لله، فلهذا أمر رسول الله ﷺ بهذا، ونهى عن ذلك»(١).

قلتُ: فأين «فمن جاهدهم بيده.... » وأين ما تضمنه حديث «**لو أنَّ النَّاس اعتزلوهم**»، وأين «**فأبيدوا خضراءهم**» فلهذا لما رأى أحمد هذه الفوارق ورأى أيضاً مخالفة هذه الأحاديث -لما تقدم ذكره -أمر بالضرب عليه وحكم عليه بالنكارة والبطلان، فالله دره ما أعظمه من فقيه وإمام، والإمام أحمد من أكبر الأئمة المعروفين بسعة مروياتهم، وفهمهم العميق للشريعة، قال إبراهيم الحربي: «رأيت أبا عبد الله، كأنَّ الله جمع له علم الأولين والآخرين».

وعن رجل، قال: «**ما رأيتُ أحدا أعلم بفقه الحديث ومعانيه من أحمد**».

وقال ابن راهويه: «**كنتُ أجالس أحمد وابن معين، ونتذاكر، فأقول: ما فقهه؟ ما تفسيره؟ فيسكتون إلَّا أحمد**»(٢).

قال أبو عُبيد: «انتهى العلم إلى أربعة: أبو بكر بن أبي شيبة أسردهم له، **وأحمد بن حنبل أفقههم فيه**، وعلي بن المديني أعلمهم به، ويحيى بن معين أكتبهم

(١) يُنظر: ابن تيمية، "منهاج السنة النبوية"، ٥: ١٥١-١٥٣.

(٢) يُنظر: الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ١١: ١٨٨.

له»(١).

وسُئل ابن وارة عن علي ابن المديني ويحيى بن معين أيهما كان أحفظ؟ قال: ((عليٌّ كان أسرد وأتقن، ويحيى أفهم بصحيح الحديث وسقيمه، **وأجمعهم أبو عبد الله أحمد بن حنبل، كان صاحب فقه وصاحب حفظ وصاحب معرفة**))(٢).

٨-وأيضاً يخالف الأحاديث الأخرى في بيان أنَّ حق الراعي المناصحة، والقتال يخالف المناصحة، بل ينافيها تماماً، وهو حديث رواه ابن مسعود أيضاً وغيره، مرفوعاً، قال: «... ثلاث لا يَغل عليهنَّ قلب مسلم: إخلاص العمل لله، ومناصحة أئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن الدعوة تحيط من ورائهم»(٣)

٩-إنَّ حديث قتال الأمراء هذا يخالف ما رواه ابن مسعود نفسه في عصمة الدماء، قال: ((**أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟، وَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟، وَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟ " قَالُوا: هَذَا بَلَدٌ حَرَامٌ، وَشَهْرٌ حَرَامٌ، وَيَوْمٌ حَرَامٌ، قَالَ: أَلَا وَإِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي يَوْمِكُمْ هَذَا، أَلَا وَإِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى**

(١) الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، ١١: ٤٨، ١١: ١٢٤.

(٢) الرازي، "الجرح والتعديل"، ١: ٢٩٤.

(٣) أخرجه عبد الله بن الزبير الحميدي، "مسند الحميدي". حقق نصوصه وخرج أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ. (ط١، دمشق: دار السقا، ١٩٩٦م)، (٨٨)، والترمذي، "السنن"، (٢٦٥٨)، والبزار، "المسند"، (٢٠١٩)، والطبراني، "المعجم الأوسط"، (١٣٢٦)، والحسين بن إبراهيم الجورقاني، "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير". تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي. (ط١، الرياض: ١٤٢٢هـ)، (٩٥). وقال: «هذا حديث مشهور ورواته ثقات». قال الترمذي «حسن صحيح» وقال أبو نعيم: «صحيح ثابت» وقال ابن حجر: «هذا حديث صحيح» ٦٣. ابن حجر العسقلاني، «موافقة الخبر الخبر». تحقيق: حمد السلفي. (ط٢، مكتبة الرشد، ١٩٩٣م)، ١: ٣٦٤.

الْحَوْضِ، وَأُكَاثِرُ بِكُمُ الْأُمَمَ، فَلَا تُسَوِّدُوا وَجْهِي، أَلَا وَإِنِّي مُسْتَنْقِذٌ أُنَاسًا، وَمُسْتَنْقَذٌ مِنِّي أُنَاسٌ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُصَيْحَابِي؟ فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ))(١):

١٠-ومما يمكن أن يضاف: أنَّ النَّاس جميعهم لا ترضى إذا أخطأتْ خطأ فادحاً مما تضمنته هذه الأحاديث أن يُشهر بهم على الملاء، فضلاً أن يُخرج عليهم باليد، فكيف تختلف الموازين مع الحكام والولاة الذين هم أولى النَّاس باللطف واللين، لما يترتب على الإنكار عليهم باليد من مفاسد عظيمة وعامة.!

فينبغي الوقوف والتأمل وعدم العجلة والاستدراك على الإمام أحمد وأمثاله، وأنْ يُنظر لماذا ردَّ الأحاديث التي ظاهرها الأمر بقتال السلطان ومجاهدتهم أو الحث على اعتزالهم؟

فبان بهذا التقرير أنَّ تضعيف الإمام أحمد لهذه الأحاديث هو الصحيح، الموافق للأحاديث العامة المتواترة في السمع والطاعة، والموافق لأصول الشريعة وقواعدها العامة.

ولا يُعترض عليه بأنَّه قال: يخالف حديث ابن مسعود رضي الله عنه «اصبروا حتى تلقوني» وأننا لم نجده، فالجواب عنه هذا من عدة أوجه:

الوجه الأول: أنَّ كوننا لم نقف على هذه الرواية عن ابين مسعود لا يعني وهم الإمام أحمد، وبناء على هذا نصحح الحديث، والمقام لا يتسع للتوسع في التدليل على هذا، ولكن نقول: إنَّنا حين نقرأ في كتاب "العلل" الدارقطني مثلاً نجد مئات الروايات التي يعزوها الدارقطني وينسبها لعلماء ولا نجدها في المصادر التي بين أيدينا،

(١) ابن ماجه، "السنن"، ٤: ٢٤٥، (٣٠٥٧)، وأحمد بن شعيب النسائي، "السنن الكبرى". حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ)، ٤: ١٩٢، (٤٠٤٨) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

مع ما في هذا العصر من الوسائل التقنية والاهتمام الكبير بعلم الحديث، فهل نقول: إنَّ الدارقطني الذي أثبت هذه الروايات أنَّه واهم؟، فمن باب أولى أنْ نذعن للإمام أحمد فيما أثبته من وجود رواية لابن مسعود.

وأيضاً فإنَّ أحمد صنَّف "المسند" وقال: ((قد جمعتُه وأتقنته[١] من أكثر من سبعمائة وخمسين ألف))[٢]

وقال عبدالله: ((كتب أبي عشرة آلاف ألف حديث ولم يكتب سوادا في بياض إلا قد حفظه...))[٣].

فكم عندنا نحن اليوم من الأحاديث، ومن طرقها حتى يتسنى لنا الاعتراض على مثل الإمام احمد أ فضلا عن توهيمه أو تخطئته؟!

الوجه الثاني: ولا يبعد أن يكون قصد أحمد بحديث ابن مسعود، الأحاديث التي جاء معنى الصبر فيها، مثل حديثه: «**إنَّها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها**»، قالوا: يا رسول الله، كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: «**تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم**»[٤]. فهذا الحديث متضمن لمعنى الصبر، وإن لم يرد التصريح بذكر الصبر فيه.

الوجه الثالث: أنَّ العبرة بالمروي إذا ثبت لا بالراوي؛ فإنَّ المعنى الذي أشار إليه أحمد من الصبر ثابت قطعاً في أحاديث كثيرة صحيحة، تبلغ حدَّ التواتر، فأراد أحمد ما ورد في الباب مما يخالف الأمر بقتالهم باليد. فلماذا يتعلق بعض النَّاس بالظواهر ويتركون الجواهر!

---

(١) كذا في المطبوع، ولعل الصواب: ((وانتقيته)).

(٢) المديني، "خصائص مسند الإمام أحمد"، (ص: ١٣).

(٣) المديني، "خصائص مسند الإمام أحمد"، (ص: ١٤).

(٤) مسلم، "صحيح مسلم"، ٣: ١٤٧٢، رقم (١٨٤٣).

وبعد هذا، فقد ذكَّرني نقد الإمام أحمد لهذه الأحاديث بكلام متين للعلماء المبرزين منهم:

-الربيع بن خُثيم قال: «إنَّ من الحديث حديثاً له ضوء كضوء النهار نعرفه به، وإنَّ من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل نعرفه بها»(١).

-وابن الجوزي، حيث قال: «وَاعْلَم أَن حَدِيث الْمُنكر يقشعر لَهُ جلْد طَالب الْعلم مِنْهُ وقلبه فِي الْغَالِب. »(٢)

-وقوله: «فكل حديث رأيته يخالف المعقول، أو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره(٣)»(٤).

---

(١) محمد بن عبد الله النيسابوري، «معرفة علوم الحديث». تحقيق: معظم حسين. (ط٢، دار الكتب العلمية ١٩٧٧م)، (ص: ٦٢) الخطيب البغدادي، "الكفاية"، (ص: ٤٣١).

(٢) عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، «الموضوعات». تحقيق: نور الدين شكري. (ط١، أضواء السلف، ١٩٩٧م)، ١: ١٠٣.

(٣) قال السخاوي أي: لا تعتبر رواته، ينظر: محمد بن عبد الرحمن السخاوي، «فتح المغيث». تحقيق: علي حسين. (ط١، مكتبة السنة، ٢٠٠٣م)، ١: ٣٣٢.

(٤) ابن الجوزي، "الموضوعات"، ١: ١٠٣.

وأخذ هذا السيوطي ونظمه في "ألفيته"، فقال:

وَقَـــالَ بَعْـــضُ الْعُلَمَـــاءِ الْكُمَّـــلِ
أُحْكُـــمْ بِوَضْـــعِ خَـــبَرٍ إِنْ يَنْجَلِـــي
قَـــدْ بَايَـــنَ الْمَعْقُـــولَ أَوْ مَنْقُـــولا
خَالَفَـــــهُ أَوْ نَاقَـــــضَ الأُصُـــــولا

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، «ألفية السيوطي». تحقيق: أحمد شاكر، (ص: ٤٤).

-وقال ابن عيينة: «الحديث مَضِلَّة إلا للفقهاء»(١)

-«حديث رسول الله له بريق خاص يعرفه المتمرس»(٢).

وبعدما تقدم فقد جاء في ترجمة أحمد أنَّه كان يصلي ثلاث مئة ركعة في اليوم والليلة، وكان يختم القرآن الكريم كل سبعة أيام(٣)، وما قاله كل من:

-أبي حاتم فيه: «**كان أحمد بارع الفهم لمعرفة الحديث بصحيحه وسقيمه**»(٤).

---

(١) يُنظر: عبد الله ابن أبي زيد القيرواني. «الجامع في السنن والآداب». تحقيق: أبو الأجفان. (ط٢، الرسالة، ١٤٠٣هـ)، (ص ١١٨).

وقال ابن القيم مبيناً كيفية معرفة الحديث الصحيح من غيره: «وإنَّما يعلم ذلك من تضلَّع في معرفة السنن الصحيحة واختلطت بلحمه ودمه وصار له فيها مَلَكَة، وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار ومعرفة سيرة رسول ﷺ الله وهديه فيما يأمر به وينهى عنه ويخبر عنه ويدعو إليه ويحبه ويكرهه ويشرعه للأمة بحيث كأنَّه مخالط للرسول ﷺ كواحد من أصحابه.

فمثل هذا يُعرف من أحوال رسول الله ﷺ وهديه وكلامه وما يجوز أنْ يخبر به وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره وهذا شأن كل متبع مع متبوعه فإنَّ للأخص به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها والتمييز بين ما يصح أنْ ينسب إليه وما لا يصح ما ليس لمن لا يكون كذلك وهذا شأن المقلدين مع أئمتهم يعرفون أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم والله أعلم». المنار المنيف

(٢) أحمد عمر هاشم، "دفاع عن الحديث النبوي". (ط١، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٤٢١هـ)، ص٩١ بتصرف.

(٣) أخرجه أبو نعيم، "حلية الأولياء"، ٩: ١٨١، ومن طريقه ابن الجوزي، "مناقب الإمام أحمد"، (ص: ٣٨٢)، ورجاله ثقات.

(٤) ابن أبي حاتم، "الجرح والتعديل"، ١: ٣٠٢.

-وأبي زرعة: «**ما رأيتُ مثل أحمد في فنون العلم وما قام أحد مثل ما قام أحمد** به»(١).

-وابن عدي: «**جميع الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ تدور على هذين الرجلين، يعني: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين، فما قبلاه فهو المقبول، وما ردَّاه فهو المردود**»(٢).

-وما قاله الذهبي: «**وإلى الإمام أحمد المنتهى في معرفة السنة علماً وعملاً، وفي معرفة الحديث وفنونه، ومعرفة الفقه**(٣) وفروعه. وكان رأساً في الزهد والورع والعبادة والصدق))(٤).

-وقال أيضاً: ((**كان أحمد عظيم الشأن، رأسا في الحديث وفي الفقه**، وفي التأله، أثنى عليه خلق من خصومه، فما الظن بإخوانه وأقرانه؟! وكان مهيبا في ذات

---

(١) ابن عساكر، "تاريخ دمشق"، ٥: ٢٩٣.

(٢) يحيى بن إبراهيم السلماسي، «منازل الأئمة الأربعة». تحقيق: محمود عبد الرحمن. (ط١، مكتبة الملك فهد، ٢٠٠٢م)، (ص: ٢٤٧).
قال أبو بكر المروذي جاء يَحْيَى بْن معين فدخل عَلَى أَحْمَد بن حنبل وهو مريض فسلم فلم يرد عليه السلام وكان أَحْمَد قد حلف بالعهد أن لا يكلم أحد ممن أجاب حتى يلقى الله فما زال يعتذر ويقول حديث عمار وقَالَ اللَّهُ تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] فقلب أَحْمَد وجهه إلى الجانب الآخر فقال: يَحْيَى لا تقبل عذرًا فخرجت بعده وهو جالس عَلَى الباب فقال: إيش قَالَ: أَحْمَد بعدي قلتُ: قَالَ: يحتج بحديث عمار وحديث عمار مررت بهم وهم يسبونك فنهيتهم فضربوني وأنتم قيل لكم نريد أن نضربكم فسمعت يَحْيَى بْن معين يقول مر يا أَحْمَد غفر الله لك فما رأيت والله تحت أديم سماء أفقه فِي دين الله منك»، ابن رجب، "طبقات الحنابلة"، ١: ٤٠٤.

(٤) الذهبي، "السير"، ١١: ٢٩١-٢٩٢.

الله، حتى لقال أبو عبيد: ما هبتُ أحدا في مسألة، ما هبتُ أحمد بن حنبل»(١).

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

(١) الذهبي، "السير"، ١١: ٢٠٣

الخاتمة

تبين بما تقدم:

-أنَّ ردَّ الإمام أحمد لحديث أبي هريرة «لو أن النَّاس اعتزلوهم» هو الصواب.

-وأنَّ الأحاديث الداعية لقتال الأمراء والخروج عليهم غير صحيحة.

-أنَّ كلام الأئمة النقاد كالإمام أحمد ينبغي التروي قبل رده والتأني في ذلك.

-وأنَّه ينبغي على طالب العلم حين يدرس الحديث وينقده أن يجمع الأحاديث الواردة في الباب وفي المسألة بعينها، أيضاً على حدٍّ سواء ليصل إلى الصواب.

-وظهر أهمية جمع الأحاديث الواردة في المسألة، وأهمية جمع الأحاديث الواردة في الباب ومقارنة بعضها ببعض، وأنَّها من كبريات مسائل نقد المتون.

-ومن هذا البحث نستفيد بحثاً آخر، وهو أنَّ مسألة إعلال الحديث لمخالفته ما ورد في الباب مسألة مهمة ينبغي عقد دراسات عليها.

-وظهر دقة نظر الإمام أحمد وعمق سبره للنصوص، ومعرفته الفائقة بأصول الشريعة وقواعدها العامة.

-سعة اطلاعه على السنة النبوية وما ورد فيها.

-معرفته بما يمكن أن يقوله الرسول ﷺ وما لا يمكن أن يصدر منه.

فهرس المصادر والمراجع

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد، "الجرح والتعديل". (ط١، الهند: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٢٧١هـ).

ابن أبي زيد، عبد الله القيرواني. «الجامع في السنن والآداب». تحقيق: أبو الأجفان. (ط٢، الرسالة، ١٤٠٣هـ)

ابن أبي يعلى، محمد بن محمد. «طبقات الحنابلة»، تحقيق: محمد حاد، (ط١، دار المعرفة).

ابن الجنيد، "سؤالات ابن الجنيد لابن معين". تحقيق: أحمد نور سيف. (ط١، مكتبة الدار، ١٤٠٨هـ).

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، "كشف المشكل من حديث الصحيحين". المحقق: علي حسين البواب. (الرياض: دار الوطن).

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، «الموضوعات». تحقيق: نور الدين شكري. (ط١، أضواء السلف، ١٩٩٧م).

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، «مناقب أحمد». تحقيق: عبد الله التركي. (ط٢، دار هجر، ١٤٠٩هـ).

ابن بطال، علي بن خلف بن عبد الملك، "شرح صحيح البخاري". تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم. (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ).

ابن بلبان، "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط١، الرسالة، ١٤٠٨هـ).

ابن تيمية الحراني، "مجموع الفتاوى". (ط٣، دار الوفاء، ١٤٢٦هـ).

ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "منهاج السنة النبوية". المحقق: محمد رشاد سالم. (ط١، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦هـ).

ابن حبان، "الثقات"، تحقيق: السيد شرف الدين. (ط١، دار الفكر، ١٣٩٥هـ).

ابن حجر، "لسان الميزان"، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة. (ط١، دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ).

ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، "شرح علل الترمذي". المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد. (ط١، الأردن: مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ).

ابن رجب، عبد الرحيم بن أحمد. «جامع العلوم والحكم». تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (ط٧، الرسالة، ٢٠٠١م).

ابن سعد، محمد بن سعد، "الطبقات الكبرى". دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ).

ابن شاهين، عمر بن أحمد، "تاريخ أسماء الثقات". المحقق: صبحي السامرائي. (ط١، الكويت: الدار السلفية، ١٤٠٤هـ).

ابن عساكر، "تاريخ مدينة دمشق". تحقيق: محب الدين العمروي. (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أيوب. «أحكام أهل الذمة». تحقيق: يوسف البكري. (ط١،، ١٤١٨هـ).

ابن قيم الجوزية، محمد بن أيوب. «حادي الأرواح». (ط١، دار الكتب العمية).

ابن قيم، محمد بن أبي بكر. «المنار المنيف». تحقيق: عبد الفتاح أبو غدّة. (ط١، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٩٧٠م).

ابن ماجة، "سنن ابن ماجه". تحقيق: شعيب الأرنؤوط. (ط١، الرسالة العالمية، ١٤٣٠م).

ابن معين، أبو زكريا يحيى بن معين، "تاريخ ابن معين"، (رواية عثمان الدارمي). المحقق: د. أحمد محمد نور سيف. (دمشق: دار المأمون للتراث).

ابن معين، أبو زكريا يحيى، "التاريخ عن أبي زكريا يحيى بن معين". دراسة وترتيب وتحقيق: الدكتور أحمد محمد نور سيف. (ط١، مكة المكرمة: مركز البحث العلمي

وإحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٩هـ).

ابن منده، محمد بن إسحاق، "الإيمان". المحقق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي. (ط٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ).

أبو زرعة، "تحفة التحصيل". تحقيق: عبد الله نوارة. (مكتبة الرشد).

أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق. "مستخرج أبي عوانة". تحقيق: أيمن الدمشقي. (ط١، دار المعرفة، ١٤١٩هـ).

أبو موسى المديني، محمد بن عمر، «خصائص مسند الإمام أحمد». (ط١، مكتبة التوبة).

الأثرم، أحمد بن محمد. «ناسخ الحديث ومنسوخه». تحقيق: عبد الله المنصور. (ط١).

الأحمدي، عبد الإله بن سلمان، "المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد". (ط١، الرياض: دار طيبة، ١٤١٢هـ).

الأصبهاني، أحمد بن عبد الله. «حلية الأولياء» (ط٤، دار الكتاب العربي ١٩٧٣م).

الألباني، محمد ناصر الدين بن نوح نجاتي، "صحيح الجامع". (المكتب الإسلامي).

الألباني، محمد ناصر الدين، "السلسة الصحيحة". (مكتبة المعارف، ١٤١٥هـ).

البخاري، محمَّد بن إسماعيل، "التاريخ الكبير". تحقيق: عبدالرحمن المعلمي. (دار الكتب العلمية).

البخاري، محمد بن إسماعيل، «صحيح البخاري». تحقيق: مصطفى البغا. (ط٣، دار ابن كثير، ١٩٨٧م).

البزار، أحمد بن عمرو، «مسند البزار». تحقيق: محفوظ الرحمن. (ط١، مكتبة العلوم والحكم، ٢٠٠٩م).

البستي، محمد بن حبان، «مشاهير علماء الأمصار». تحقيق: مرزوق علي. (ط١،

دار الوفاء، ١٤١١هـ).

بشير علي، «منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث». (ط١، وقف السلام، ٢٠٠٥م).

البصري، ابن الأعرابي. «المعجم». تحقيق: عبد المحسن الحسيني. (ط١، دار ابن الجوز، ١٩٩٧م).

البغدادي، أحمد بن علي، «الجامع لأخلاق الراوي». (ط١، مكتبة المعارف).

البيهقي، أحمد بن الحسين. «السنن الكبرى». تحقيق: محمد عطا. (ط٣، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م).

البيهقي، أحمد بن الحسين. «شعب الإيمان»، تحقيق: عبد العلي حامد. (ط١، مكتبة الرشد، ٢٠٠٣م).

التبريزي، محمد الخطيب، "مشكاة المصابيح". (ط٣، المكتب الإسلامي).

الترمذي، محمَّد بن عيسى، "علل الترمذي الكبير". تحقيق: صبحي السامرائي. (ط١، عالم الكتب، ١٤٠٩هـ).

الترمذي، محمد بن عيسى، "كتاب العلل الكبير للترمذي = ترتيب علل الترمذي الكبير". رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي. المحقق: صبحي السامرائي- أبو المعاطي النوري - محمود خليل الصعيدي. (ط١، بيروت: مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٩هـ).

الترمذي، محمد بن عيسى، «الجامع الكبير». تحقيق: بشار عواد. (ط١، دار الغرب، ١٩٩٨م).

الجورقاني، الحسين بن إبراهيم، "الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير". تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي. (ط١، الرياض: ١٤٢٢هـ).

الحاكم، محمَّد بن عبد الله. "المستدرك". تحقيق: مصطفى عطا. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ.).

الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير، "مسند الحميدي". حقق نصوصه وخرج

أحاديثه: حسن سليم أسد الدَّارَانيّ. (ط١، دمشق: دار السقا، ١٩٩٦م).

الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت، "تاريخ بغداد". تحقيق: د. بشار عواد، (ط١، دار الغرب، ١٤٢٢هـ).

الخطيب البغدادي، أحمد بن ثابت، «الكفاية»، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، (ط١، المكتبة العلمية).

الخلال، أحمد بن محمد. «السنة». تحقيق: عطية الزهراني. (ط١، دار الراية، ١٩٨٩م).

الدارقطني، علي بن عمر، "العلل الواردة". تحقيق: محفوظ الرحمن. (ط١، دار طيبة، ١٤٠٥هـ).

الدارقطني، علي بن عمر، "سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني". المحقق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر. (ط١، الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ).

الداني، عثمان بن سعيد، "السنن الواردة في الفتن وغوائلها والساعة وأشراطها". المحقق: د. رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري. (ط١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٦هـ).

الدولابي، أبو بِشْر محمد بن أحمد، "الكنى والأسماء". المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي. (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢١هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد. "تاريخ الإسلام". تحقيق: د. عمر تدمري. (ط١، دار العربي، ١٤٠٧هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد. "تذكرة الحفاظ". تحقيق: زكريا عميرات. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ).

الذهبي، محمد بن أحمد. «سير أعلام النبلاء». تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (ط٣، الرسالة، ١٩٨٥م).

الذهبي، محمد بن أحمد، "الكاشف". تحقيق: محمَّد عوامة. (ط١، دار القبلة).

الذهبي، محمد بن أحمد، "ميزان الاعتدال". تحقيق: علي محمد البجاوي. (ط١،

بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ).

الرازي، عبد الرحمن بن محمد. «الجرح والتعديل». (ط١، المعارف العثمانية ١٢٧١هـ).

الرازي، عبد الرحمن بن محمد. «المراسيل». تحقيق: شكر الله. (ط١، الرسالة، ١٣٩٧هـ).

الرباط، خالد عزت. «الجامع لعلوم أحمد». (ط١دار الفلاح، ٢٠٠٩م).

الرُّوياني، أبو بكر محمد بن هارون، "مسند الروياني". المحقق: أيمن علي أبو يماني. (ط١، القاهرة: مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ).

السجستاني، سليمان بن الأشعث. "سنن أبي داود". تحقيق: شعَيب الأرنؤوط. (ط١، الرسالة، ١٤٣٠هـ).

السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، «فتح المغيث». تحقيق: علي حسين. (ط١، مكتبة السنة، ٢٠٠٣م).

السلماسي، يحيى بن إبراهيم. «منازل الأئمة الأربعة». تحقيق: محمود عبد الرحمن. (ط١، مكتبة الملك فهد، ٢٠٠٢م).

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر. «ألفية السيوطي». تحقيق: أحمد شاكر.

الشنقيطي، سيدي عبد الله. «مراقي السعود». (ط١، دار المنارة، ١٤١٦هـ).

الشيباني، أحمد بن حنبل، "مسند الإمام أحمد". تحقيق: شعيب الأرناؤوط. (ط٢، الرسالة، ١٤٢٠هـ).

الشيباني، أحمد بن حنبل، «الورع». تحقيق: زينب إبراهيم. (ط١، دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م).

الشيباني، أحمد بن حنبل، «مسائل الإمام أحمد». تحقيق: زهير الشاويش. (ط١، المكتب الإسلامي، ١٩٨١م).

الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، "العلل ومعرفة الرجال". المحقق: وصي الله بن محمد عباس. (ط٢، الرياض: دار الخاني، ١٤٢٢هـ).

الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل، "مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني". تحقيق: أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد. (ط١، مصر: مكتبة ابن تيمية، ١٤٢٠هـ).

الصدفي، عبد الرحمن بن أحمد. «تاريخ ابن يونس». (ط١، دار الكتب العمية، ١٤٢١هـ).

الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، "المصنف". المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي. (ط٢، الهند: المجلس العلمي، بيروت: توزيع المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ).

ضياء الدين المقدسي، محمد بن عبد الواحد، "الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما". دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. (ط٣، بيروت: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠هـ).

الطبراني، سليمان بن أحمد، "المعجم الأوسط". تحقيق: طارق بن عوض الله. (دار الحرمين، ١٤١٥هـ).

الطبراني، سليمان بن أحمد، "المعجم الصغير". المحقق: محمد شكور محمود الحاج أمرير. (ط١، بيروت: المكتب الإسلامي، عمان: دار عمار، ١٤٠٥هـ).

الطبراني، سليمان بن أحمد، "المعجم الكبير". حمدي السلفي. (مكتبة ابن تيمية).

الطبراني، هاشم بن مرثد. «تاريخ هاشم بن مرثد». تحقيق: محمد الأزهري. (ط٢، الفاروق الحديثة، ٢٠١٠م).

عبد بن حميد، "المنتخب من مسند عبد بن حميد". تحقيق: الشيخ مصطفى العدوي. (ط٢، دار بلنسية للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ).

العبدي، محمد بن إسحاق، «الإيمان». تحقيق: علي الفقيهي. (ط٢، الرسالة، ١٤٠٦هـ).

العجلي، "معرفة الثقات". تحقيق: عبد العليم البستوي. (ط١، دار الباز، ١٤٠٥هـ).

العسقلاني، ابن حجر. "تهذيب التهذيب". (ط١، دائرة المعارف، ١٣٢٦هـ).

العسقلاني، ابن حجر، "تقريب التهذيب". تحقيق: محمَّد عوامة. (ط١، دار الرشيد، ١٤٠٦هـ).

العسقلاني، ابن حجر، "فتح الباري". تحقيق: محمَّد عبد الباقي. (دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

العسقلاني، ابن حجر، «موافقة الخبر الخبر». تحقيق: حمد السلفي. (ط٢، مكتبة الرشد، ١٩٩٣م).

العسقلاني، أحمد بن علي ابن حجر، "الإصابة في تمييز الصحابة". تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

الغساني، الحسين بن محمد، «تقييد المهمل». تحقيق: محمد أبو الفضل. (ط١، وزارة الأوقاف، ١٩٩٧م).

الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان، "المعرفة والتاريخ"، رواية: عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي. المحقق: أكرم ضياء العمري. (ط١، بغداد، مطبعة الإرشاد، ١٣٩٣هـ).

القاري، الملا علي، «مجموع رسائل العلامة الملا علي القاري». تحقيق: محمَّد خلوف. (ط١، دار اللباب، ١٤٣٧هـ).

القشيري، مسلم بن الحجاج، "صحيح مسلم". تحقيق: محمَّد عبد الباقي. (دار إحياء التراث العربي).

الكلاباذي، مجموعة من المؤلفين. «موسوعة أقوال الدارقطني». (ط١، عالم الكتب، ٢٠٠١م).

المروزي، أبو عبد الله نعيم بن حماد، "الفتن". المحقق: سمير أمين الزهيري. (ط١، القاهرة: مكتبة التوحيد، ١٤١٢هـ).

المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف، "تهذيب الكمال في أسماء الرجال".

تحقيق: د بشار عواد معروف. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠ - ١٤١٣ هـ).

المصري، عمر بن علي. «التوضيح». (ط١، دار الفلاح، ٢٠٠٨م).

المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى. «الأنوار الكاشفة». (ط١، عالم الكتب، ١٤٠٦ هـ).

مغلطاي، علاء الدين مغلطاي بن قليج، "إكمال تهذيب الكمال". (ط١، ١٤٢٢هـ).

المقدسي، ابن قدامة، «المنتخب من العلل». تحقيق: محمد بن علي. (ط١، دار الفاروق، ٢٠١٢م).

النسائي، أحمد بن شعيب، "السنن الكبرى". حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي. (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ).

النسائي، أحمد، "المجتبى من السنن". (ط٢، مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٠٦هـ).

النووي، محي الدين، «المنهاج». تحقيق: محمد عبد الباقي. (ط٢، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ).

النووي، يحيى الدين. «خلاصة الأحكام». تحقيق: حسين الجمل، (ط١، الرسالة، ١٩٩٧م).

النووي، يحيى بن شرف، "شرح صحيح مسلم بن الحجاج". (ط٢، دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ).

النيسابوري، محمد بن عبد الله. «معرفة علوم الحديث». تحقيق: معظم حسين. (ط٢، دار الكتب العلمية ١٩٧٧م).

هاشم، أحمد عمر، "دفاع عن الحديث النبوي". (ط١، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٤٢١هـ). الوادعي، مقبل، «أحاديث معلة». (ط٢، دار الآثار ٢٠٠٠م).

الوكيل، أحمد بن عطية. «نثل النبال». (ط١، دار ابن عباس، ٢٠١٢م).

اليحصبي، عياض. «إكمال المعلم». تحقيق: يحيى بن إسماعيل. (ط١، دار الوفاء، ١٩٩٨م).

bibliography

Ibn Abi Hatem، Abd al-Rahman bin Abi Hatem Muhammad، “Al-Jarh wa al-Ta’deel. ” (1st edition، India: Uthmani Encyclopedia Council Press، 1271 AH).

Ibn Abī Zayd، ‘abd Allāh Al-Qayrawānī. «Al-Jāmi‘ Fī Al-Sunan Wa-Al-Ādāb». Investigation: Abu Al-Ajfan. (2nd edition، Al-Risala، 1403 AH)

Ibn Abī Ya‘lá، Muḥammad ibn Muḥammad. «Ṭabaqāt Al-Ḥanābilah»، edited by: Muhammad Hadid، (1st edition، Dar Al-Ma’rifa).

Ibn al-Junayd، "Su’ālāt Ibn al-Junayd li-Ibn Mu‘īn". Investigation: Ahmed Nour Saif. (1st edition، Al-Dar Library، 1408 AH).

Ibn al-Jawzi، Abd al-Rahman bin Ali، "Kashf Al-Mushkil Min Ḥadīth Al-Ṣaḥīḥayn". Investigator: Ali Hussein Al-Bawab. (Riyadh: Dar Al Watan).

Ibn al-Jawzi، Abd al-Rahman bin Ali، «Al-Mawḍū‘āt». Investigation: Nour El-Din Shukri. (1st edition، Adwaa Al-Salaf، 1997 AD).

Ibn al-Jawzi، Abd al-Rahman bin Ali، “Manaqib Ahmad. ” Investigation: Abdullah Al-Turki. (2nd edition، Dar Hijr، 1409 AH).

Ibn Battal، Ali bin Khalaf bin Abdul Malik، "Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī". Investigation: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim. (2nd edition، Riyadh: Al-Rushd Library، 1423 AH).

Ibn Balabān، "Al-Iḥsān Fī Taqrīb Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān". Investigation: Shuaib Al-Arnaout. (1st edition، Al-Risala، 1408 AH).

Ibn Taymīyah al-Ḥarrānī، "Majmū‘ al-Fatāwá". (3rd edition، Dar Al-Wafa، 1426 AH).

Ibn Taymiyyah، Ahmed bin Abdul Halim، “Minhaj al-Sunnah al-Nabawiyyah. ” Investigator: Muhammad Rashad Salem. (1st edition، Riyadh: Imam Muhammad bin Saud Islamic University، 1406 AH).

Ibn Hibban، “Al-Thiqat”، edited by: Mr. Sharaf al-Din. (1st edition، Dar Al-Fikr، 1395 AH).

Ibn Hajar، “Lisan al-Mizan”، edited by: Abdel Fattah Abu Ghada. (1st edition، Dar Al-Bashaer Al-Islamiyyah، 1423 AH).

Ibn Rajab، Abd al-Rahman bin Ahmad، "Sharḥ ‘ilal Al-Tirmidhī". Investigator: Dr. Hammam Abdel Rahim Saeed. (1st edition، Jordan: Al-Manar Library، 1407 AH).

Ibn Rajab، ‘Abd al-Raḥīm ibn Aḥmad. «Jāmi‘ Al-‘ulūm Wa-Al-Ḥikam». Investigation: Shuaib Al-Arnaout. (7th ed. ، Al-Risala، 2001 AD).

Ibn Saad، Muhammad bin Saad، "Al-Ṭabaqāt Al-Kubrá". Study and investigation: Muhammad Abdel Qader Atta. (1st edition، Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1410 AH).

Ibn Shaheen، Omar bin Ahmed، "Tārīkh Asmā’ Al-Thiqāt". Investigator: Subhi Al-Samarrai. (1st edition، Kuwait: Al-Dar Al-Salafiyya، 1404 AH).

Ibn ‘Asākir، "Tārīkh Madīnat Dimashq". Investigation: Mohib al-Din al-Amrawi. (Beirut: Dar Al-Fikr، 1415 AH).

Ibn Qayyim al-Jawziyyah، Muhammad bin Ayyub. «Aḥkām Ahl Al-Dhimmah». Investigation: Youssef Al-Bakri. (1st edition، 1418 AH).

Ibn Qayyim al-Jawziyyah، Muhammad bin Ayyub. «Ḥādī Al-Arwāḥ». (1st edition، Dar Al-Kutub Al-Amiya).

Ibn Qayyim، Muḥammad ibn Abī Bakr. «Al-Manār Al-Munīf». Investigation: Abdel Fattah Abu Ghadda. (1st edition، Library of Islamic Publications، 1970 AD).

Ibn Mājah، "Sunan Ibn Mājah". Investigation: Shuaib Al-Arnaout. (1st edition، Al-Risala Al-Ilmiyyah، 1430 AD).

Ibn Ma’in، Abu Zakaria Yahya ibn Ma’in، "Tārīkh Ibn Ma‘īn" ، (narrated by Uthman al-Darimi). Investigator: Dr. Ahmed Mohamed Nour Saif. (Damascus: Dar Al-Mamoun Heritage).

Ibn Ma’in، Abu Zakaria Yahya، "Al-Tārīkh ‘an Abī Zakarīyā Yaḥyá Ibn Ma‘īn". Study، arrangement and investigation: Dr. Ahmed Muhammad Nour Saif. (1st edition، Mecca: Center for Scientific Research and Revival of Islamic Heritage، 1399 AH).

Ibn Mandah، Muhammad bin Ishaq، "Al-Īmān". Investigator: Dr. Ali bin Muhammad bin Nasser Al-Faqihi. (2nd edition، Beirut: Al-Resala Foundation، 1406 AH).

Abū Zur‘ah، "Tuḥfat Al-Taḥṣīl". Investigation: Abdullah Nawara. (Al Rushd Library).

Abū ‘Awānah، Ya‘qūb ibn Isḥāq. "Mustakhraj Abī ‘awānah".

Investigation: Ayman Al-Dimashqi. (1st edition، Dar Al-Ma'rifa، 1419 AH).

Abū Mūsá al-Madīnī، Muḥammad ibn 'Umar، «Khaṣā'iṣ Musnad Al-Imām Aḥmad». (1st edition، Library of Repentance).

Al-Athram، Aḥmad Ibn Muḥammad. «Nāsikh Al-Ḥadīth Wa-Mansūkhuh». Investigation: Abdullah Al-Mansour. (1st edition).

Al-Ahmadi، Abdul-Ilah bin Salman، "Al-Masā'il Wa-Al-Rasā'il Al-Marwīyah 'an Al-Imām Aḥmad". (1st edition، Riyadh: Dar Taibah، 1412 AH).

Al-Aṣbahānī، Aḥmad Ibn 'Abd Allāh. «Ḥilyat Al-Awliyā'» (4th edition، Dar Al-Kitab Al-Arabi، 1973 AD).

Al-Albani، Muhammad Nasir al-Din bin Nuh Najati، "Sahih al-Jami'. " (Islamic Office).

Al-Albānī، Muḥammad Nāṣir Al-Dīn، "Al-Silsilah Al-Ṣaḥīḥah". (Ma'rifat Library، 1415 AH).

Al-Bukhārī، Muḥammad Ibn Ismā'īl، "Al-Tārīkh Al-Kabīr". Investigation: Abdul Rahman Al-Muallami. (House of Scientific Books).

Al-Bukhari، Muhammad bin Ismail، "Sahih Al-Bukhari. " Investigation: Mustafa Al-Bagha. (3rd edition، Dar Ibn Kathir، 1987 AD).

Al-Bazzar، Ahmed bin Amr، "Musnad Al-Bazzar. " Investigation: Mahfouz Rahman. (1st edition، Library of Science and Governance، 2009 AD).

Al-Basti، Muhammad ibn Hibban، "The Famous Scholars of the Egyptians. " Investigation: Marzouk Ali. (1st edition، Dar Al-Wafa، 1411 AH).

Bashīr 'Alī، «Manhaj Al-Imām Aḥmad Fī I'lāl Al-Aḥādīth». (1st edition، Al-Salam Endowment، 2005 AD).

al-Baṣrī، Ibn al-A'rābī. «Al-Mu'jam». Investigation: Abdul Mohsen Al-Husseini. (1st edition، Dar Ibn al-Jawz، 1997 AD).

al-Baghdādī، Aḥmad ibn 'Alī، «al-Jāmi' li-akhlāq al-Rāwī». (1st edition، Library of Knowledge).

al-Bayhaqī، Aḥmad ibn al-Ḥusayn. «Al-Sunan Al-Kubrá». Investigation: Muhammad Atta. (3rd edition، Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 2003 AD).

al-Bayhaqī، Aḥmad ibn al-Ḥusayn. «Sha'b Al-Īmān»، investigated by: Abdul Ali Hamed. (1st edition، Al Rushd Library، 2003 AD).

Al-Tabrīzī، Muḥammad Al-Khaṭīb، "Mishkāt Al-Maṣābīḥ". (3rd ed. ، Al-Maktab Al-Islami).

Al-Tirmidhī، Muḥammad Ibn ʻīsá، "ʻilal Al-Tirmidhī Al-Kabīr". Investigation: Subhi Al-Samarrai. (1st edition، Alam al-Kutub، 1409 AH).

Al-Tirmidhi، Muhammad bin Issa، "Kitāb Al-ʻilal Al-Kabīr Lltrmdhy = Tartīb ʻilal Al-Tirmidhī Al-Kabīr". Ranked in the books of the mosque: Abu Talib al-Qadi. Investigator: Subhi Al-Samarrai - Abu Al-Maati Al-Nouri - Mahmoud Khalil Al-Saidi. (1st edition، Beirut: Arab Nahda Library، 1409 AH).

Al-Tirmidhī، Muḥammad Ibn ʻīsá، «Al-Jāmiʻ Al-Kabīr». Investigation: Bashar Awad. (1st edition، Dar Al-Gharb، 1998 AD).

Al-Jorqani، Al-Hussein bin Ibrahim، "Al-Abāṭīl Wālmnākyr Wālṣḥāḥ Wālmshāhyr". Investigation and commentary: Dr. Abdul Rahman bin Abdul Jabbar Al-Fariwai. (1st edition، Riyadh: 1422 AH).

Al-Ḥākim، Muḥammad Ibn ʻabd Allāh. "Al-Mustadrak". Investigation: Mustafa Atta. (1st edition، Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1411 AH.).

Al-Humaydi، Abu Bakr Abdullah bin Al-Zubayr، "Musnad Al-Humaydi. " He verified his texts and produced his hadiths: Hasan Salim Asad al-Darani. (1st edition، Damascus: Dar Al-Saqqa، 1996 AD).

Al-Khaṭīb Al-Baghdādī، Aḥmad Ibn Thābit، "Tārīkh Baghdād". Investigation: Dr. Bashar Awad، (1st edition، Dar Al-Gharb، 1422 AH).

Al-Khaṭīb Al-Baghdādī، Aḥmad Ibn Thābit، «Al-Kifāyah». Edited by: Abu Abdullah Al-Surkhi، (1st edition، Al-Maktabah Al-Ilmiyyah).

Al-Khallāl، Aḥmad Ibn Muḥammad. «Al-Sunnah». Investigation: Attia Al-Zahrani. (1st edition، Dar Al-Raya، 1989 AD).

Al-Dāraquṭnī، ʻalī Ibn ʻumar، "Al-ʻilal Al-Wāridah". Investigation: Mahfouz Rahman. (1st edition، Dar Taiba، 1405 AH).

Al-Daraqutni، Ali bin Omar، "Su'ālāt Al-Ḥākim Al-Nīsābūrī Lil-Dāraquṭnī". Investigator: Dr. Muwaffaq bin Abdullah bin Abdul Qadir. (1st edition، Riyadh: Al-Ma'rif Library، 1404 AH).

Al-Dani، Othman bin Saeed، "Al-Sunan Al-Wāridah Fī Al-Fitan Wa-Ghawā'ilihā Wa-Al-Sā'ah Wa-Ashrāṭihā". Investigator: Dr. Rida Allah bin Muhammad Idris Al-Mubarakpuri. (1st edition، Riyadh: Dar Al-Asimah، 1416 AH).

Al-Dulabi، Abu Bishr Muhammad bin Ahmed، "Al-Kuná Wa-Al-Asmā'". Investigator: Abu Qutaybah Nazr Muhammad Al-Faryabi. (1st edition، Beirut: Dar Ibn Hazm، 1421 AH).

Al-Dhahabī، Muḥammad Ibn Aḥmad. "Tārīkh Al-Islām". Investigation: Dr. Omar Tadmuri. (1st edition، Dar Al-Arabi، 1407 AH).

Al-Dhahabī، Muḥammad Ibn Aḥmad. "Tadhkirat Al-Ḥuffāẓ". Investigation: Zakaria Amirat. (1st edition، Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1419 AH).

Al-Dhahabī، Muḥammad Ibn Aḥmad. «Siyar A'lām Al-Nubalā'». Investigation: Shuaib Al-Arnaout. (3rd ed. ، Al-Risala، 1985 AD).

Al-Dhahabī، Muḥammad Ibn Aḥmad، "Al-Kāshif". Investigation: Muhammad Awama. (1st edition، Dar Al-Qibla).

Al-Dhahabi، Muhammad bin Ahmed، "Mīzān Al-I'tidāl". Investigation: Ali Muhammad Al-Bajawi. (1st edition، Beirut: Dar Al-Ma'rifa for Printing and Publishing، 1382 AH).

Al-Rāzī، 'abd Al-Raḥmān Ibn Muḥammad. «Al-Jarḥ Wa-Al-Ta'dīl». (1st edition، Al-Ma'arif Al-Uthmaniyah 1271 AH).

Al-Rāzī، 'abd Al-Raḥmān Ibn Muḥammad. «Al-Marāsīl». Investigation: Shukrullah. (1st edition، Al-Risala، 1397 AH).

Al-Rabāṭ، Khālid 'izzat. «Al-Jāmi' Li-'ulūm Aḥmad». (1st edition، Dar Al-Falah، 2009 AD).

Al-Ruyani، Abu Bakr Muhammad bin Harun، "Musnad Alruyāni". Investigator: Ayman Ali Abu Yamani. (1st edition، Cairo: Cordoba Foundation، 1416 AH).

Al-Sijistani، Suleiman bin Al-Ash'ath. "Sunan Abi Dawud. " Investigation: Shuaib Al-Arnaout. (1st edition، Al-Risala، 1430 AH).

Al-Sakhāwī، Muḥammad Ibn 'abd Al-Raḥmān، «Fatḥ Al-Mughīth». Investigation: Ali Hussein. (1st edition، Sunnah Library، 2003 AD).

Al-Salmāsī، Yaḥyá Ibn Ibrāhīm. «Manāzil Al-A'immah Al-Arba'ah». Investigation: Mahmoud Abdel Rahman. (1st edition، King Fahd Library، 2002 AD).

Al-Suyūṭī، ʻabd Al-Raḥmān Ibn Abī Bakr. «Alfīyat Al-Suyūṭī». Investigation: Ahmed Shaker.

Al-Suyūṭī، ʻabd Al-Raḥmān Ibn Abī Bakr. «Alfīyat al-Suyūṭī». (1st edition، Dar Al-Manara، 1416 AH).

Al-Shaybānī، Aḥmad Ibn Ḥanbal، "Musnad Al-Imām Aḥmad". Investigation: Shuaib Al-Arnaout. (2nd edition، Al-Risala، 1420 AH).

Al-Shaybānī، Aḥmad Ibn Ḥanbal، "Musnad Al-Imām Aḥmad". Investigation: Zainab Ibrahim. (1st edition، Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1984 AD).

Al-Shaybānī، Aḥmad Ibn Ḥanbal، «Masā'il Al-Imām Aḥmad». Investigation: Zuhair Al-Shawish. (1st edition، Al-Maktab Al-Islami، 1981 AD).

Al-Shaybani، Ahmed bin Muhammad bin Hanbal، "Al-ʻilal Wa-Maʻrifat Al-Rijāl". Investigator: Wasiullah bin Muhammad Abbas. (2nd edition، Riyadh: Dar Al-Khani، 1422 AH).

Al-Shaybani، Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal، "Masā'il Al-Imām Aḥmad Riwāyah Abī Dāwūd Al-Sijistānī". Investigation: Abu Moaz Tariq bin Awadallah bin Muhammad. (1st edition، Egypt: Ibn Taymiyyah Library، 1420 AH).

Al-Ṣadafī، ʻabd Al-Raḥmān Ibn Aḥmad. «Tārīkh Ibn Yūnus». (1st edition، Dar Al-Kutub Al-Amiya، 1421 AH).

Al-San'ani، Abdul Razzaq bin Hammam، "Al-Musannaf. " Investigator: Habib Al-Rahman Al-Adhami. (2nd edition، India: Scientific Council، Beirut: Distribution of the Islamic Office، 1403 AH).

Diya al-Din al-Maqdisi، Muhammad bin Abd al-Wahid، "Al-Aḥādīth Al-Mukhtārah Aw Al-Mustakhraj Min Al-Aḥādīth Al-Mukhtārah Mimmā Lam Yukharrijhu Al-Bukhārī Wa-Muslim Fī Ṣaḥīḥayhimā". Study and investigation: Dr. Abdul Malik bin Abdullah bin Dahish. (3rd edition، Beirut: Dar Khader for Printing، Publishing and Distribution، 1420 AH).

Al-Ṭabarānī، Sulaymān Ibn Aḥmad، "Al-Muʻjam Al-Awsaṭ". Investigation: Tariq bin Awadallah. (Dar Al-Haramain، 1415 AH).

Al-Tabarani، Suleiman bin Ahmed، "al-Muʻjam al-Ṣaghīr". Investigator: Muhammad Shakur Mahmoud Al-Hajj Amrir. (1st edition، Beirut: Al-Maktab Al-Islami، Amman: Dar Ammar، 1405 AH).

Al-Ṭabarānī، Sulaymān Ibn Aḥmad، "Al-Mu'jam Al-Kabīr". Hamdi Al-Salafi. (Ibn Taymiyyah Library).

Al-Ṭabarānī، Hāshim Ibn Marthad. «Tārīkh Hāshim Ibn Marthad». Investigation: Muhammad Al-Azhari. (2nd edition، Al-Farouk Al-Hadith، 2010 AD).

Abd bin Hamid، "Al-Muntakhab Min Musnad 'abd Ibn Ḥamīd". Investigation: Sheikh Mustafa Al-Adawi. (2nd edition، Valencia Publishing and Distribution House، 1423 AH).

Al-'abdī، Muḥammad Ibn Isḥāq، «Al-Īmān». Investigation: Ali Al-Faqihi. (2nd edition، Al-Risala، 1406 AH).

Al-'ajalī، "Ma'rifat Al-Thiqāt". Investigation: Abdel-Aleem Al-Bastoy. (1st edition، Dar Al-Baz، 1405 AH).

Al-Asqalani، Ibn Hajar. "Tahdheeb al-Tahdheeb. " (1st edition، Encyclopedia، 1326 AH).

Al-Asqalani، Ibn Hajar، "Taqrib Al-Tahdheeb. " Investigation: Muhammad Awama. (1st edition، Dar Al-Rashid، 1406 AH).

Al-Asqalani، Ibn Hajar، "Fath al-Bari. " Investigation: Muhammad Abdel Baqi. (Dar Al-Ma'rifa، 1379 AH).

Al-Asqalani، Ibn Hajar، "Muwafaqat Al-Khabar Al-Khabar. " Investigation: Hamad Al-Salafi. (2nd ed. ، Al Rushd Library، 1993 AD).

Al-Asqalani، Ahmad bin Ali Ibn Hajar، "Al-Iṣābah Fī Tamyīz Al-Ṣaḥābah". Investigation: Adel Ahmed Abdel Mawjoud and Ali Muhammad Moawad. (1st edition، Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah، 1415 AH).

Al-Ghassānī، Al-Ḥusayn Ibn Muḥammad، «Taqyīd Al-Muhmal». Investigation: Muhammad Abu Al-Fadl. (1st edition، Ministry of Endowments، 1997 AD).

Al-Fasawi، Abu Yusuf Yaqoub bin Sufyan، "Al-Ma'rifah Wa-Al-Tārīkh" ، narrated by: Abdullah bin Jaafar bin Darstawayh Al-Nahwi. Investigator: Akram Diaa Al-Omari. (1st edition، Baghdad، Al-Irshad Press، 1393 AH).

Al-Qārī، Al-Mullā 'alī، «Majmū' Rasā'il Al-'allāmah Al-Mullā 'alī Al-Qārī». Investigation: Muhammad Khalouf. (1st edition، Dar Al-Lubab، 1437 AH).

Al-Qushayri، Muslim bin Al-Hajjaj، "Sahih Muslim. " Investigation: Muhammad Abdel Baqi. (Dar for the Revival of Arab Heritage).

Al-Kalābādhī، Abū Bakr Muḥammad Ibn Isḥāq، "Al-Hidāyah Wa-Al-Irshād". Investigation: Abdullah Al-Laithi. (1st edition، Dar Al-Ma'rifa، 1407 AH).

Al-Maruzi، Abu Abdullah Naeem bin Hammad، "Al-Fitan. " Investigator: Samir Amin Al-Zuhairi. (1st edition، Cairo: Al-Tawhid Library، 1412 AH).

97. Al-Mazzi، Jamal al-Din Abu al-Hajjaj Yusuf، "Tahdheeb al-Kamal fi Asma al-Rijal. " Investigation: Dr. Bashar Awad Maarouf. (1st edition، Beirut: Al-Resala Foundation، 1400-1413 AH).

Majmūʻah Min Al-Muʼallifīn. «Mawsūʻat aqwāl al-Dāraquṭnī». (1st edition، Alam al-Kutub، 2001 AD).

Al-miṣrī، ʻumar ibn ʻalī. «Al-Tawḍīḥ». (1st edition، Dar Al-Falah، 2008 AD).

Al-Muʻallimī، ʻabd Al-Raḥmān Ibn Yaḥyá. «Al-Anwār Al-Kāshifah». (1st edition، Alam al-Kutub، 1406 AH).

Maghalatay، Alaa al-Din Maghalatay bin Qulaij، "Ikmal Tahdheeb al-Kamal. " (1st edition، 1422 AH).

Al-Nasa'i، Ahmad bin Shuaib، "Al-Sunan Al-Kubra. " It was verified and its hadiths were published by: Hassan Abdel Moneim Shalabi. (1st edition، Beirut: Al-Resala Foundation، 1421 AH).

Al-Nisā'ī، Aḥmad، "Al-Mujtabá Min Al-Sunan". (2nd edition، Islamic Publications Office، 1406 AH).

Al-Nawawī، Muḥyī Al-Dīn، «Al-Minhāj». Investigation: Muhammad Abdel Baqi. (2nd edition، Arab Heritage Revival House، 1392 AH).

Al-Nawawī، Yaḥyá Al-Dīn. «Khulāṣat Al-Aḥkām». Edited by: Hussein Al-Jamal، (1st edition، Al-Risala، 1997 AD).

Al-Nawawi، Yahya bin Sharaf، "Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj. " (2nd edition، Dar Ihya' al-Tarath al-Arabi، 1392 AH).

Al-Nīsābūrī، Muḥammad Ibn ʻabd Allāh. «Maʻrifat ʻulūm Al-Ḥadīth». Investigation: Moazzam Hussein. (2nd edition، Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya، 1977 AD).

Hashem، Ahmed Omar، "Difāʻ ʻan al-ḥadīth al-Nabawī". (1st edition، Cairo: Wahba Library، 1421 AH).

Al-Wādiʻī، Muqbil، «Aḥādīth Muʻallah». (2nd edition، Dar Al-Athar، 2000 AD).

Al-Wakīl، Aḥmad ibn ʻAṭīyah. «Nathl Alnibāl». (1st edition،

Dar Ibn Abbas، 2012 AD).

Al-Yaḥṣubī، ʻiyāḍ. «Ikmāl Al-Muʻallim». Investigation: Yahya bin Ismail. (1st edition، Dar Al-Wafa، 1998 AD)

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The Contents of Part (2)

No.	Researches	page
1-	**The Use of Weak Hadiths in Medicine by Ibn al-Qayyim al-Jawziyyah (751 AH) in His Book Al-Tibb al-Nabawi (Prophetic Medicine)** Dr. Noura Abdullah Muhammad Al-Ghamlas	11
2-	**The Beating of Imam Ahmad –may Allah have mercy on him- on the Hadith of Abu Hurayra –may Allah be pleased him- on Staying Aloof of the Leaders and His Position Regarding Fighting Them , The Reasons and the Outcomes - A Thematic Hadith Study -** Dr. Abdurahmann bin Amri Al-Saʿidi	73
3-	**The Hadith: «The Burden of Proof is on the Claimant, and the Oath is on the Denier» - A Thematic Hadith Study -** Prof. Abdullah bin Ghali Abo Ruba'a Alsehli	165
4-	**Massignon' Orientalist Opinion Concerning Al-Hallaj - Critical Analytical Study -** Prof. Jihad Muhammad Al-Nuseirat - Owais Muhammad Abu Sharkh	267
5-	**Blessing in Surat Al-Baqara Doctrine Study for saying of: (Taking it is Blessing Akhzuha Baraka)** Dr. Thuraya Bint Ibrahim Al Said	327
6-	**Human leukocyte antigen - Medical jurisprudence study -** Prof. Nabeel bin Salah bin Naji Al-Raddadi	375
7-	**The effect of eligibility issues on the sales contract And its contemporary images** Dr. Abdul Rahman bin Mansour Al-Qahtani	435
8-	**Instant cashback on the digital application (Urpay) - an applied jurisprudential study -** Dr. Muhammad bin Muqbil bin Nasir Almuqbil	513
9-	**The Criminal Liability on Medicine Production - A Jurisprudential Study -** Dr. Azizah Saied Muied Al Qarni	565
10-	**Fundamental Issues Relating to (Acts of the Prophet (PBUH), Analogy and Reasoning), Which Ibn Hazm Has Transmitted from all the Zahirites - Collection and Study -** Dr. Bandar Bin Mudahi Bin Eid Al-Muhammadi	637

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief.

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Youssef bin Muslih Al-Raddadi
Professor of Qur'an Readings at the Islamic University
(Editor-in-Chief)

Prof. Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University
(Managing Editor)

Prof. Muhammad bin Ahmad Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Abdullāh ibn Ibrāhīm Al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Abdullāh bin ʿAbd Al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. Hamdān ibn Lāfī Al- Enazī
Professor of Qur'an Exegesis and Its Sciences at the University of Northern Boarder

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. Nayef bin Youssef Al-Otaibi
Professor of Exegesis and Qur'anic Sciences at the Islamic University

Prof. Abdullah bin Eid Al-Saidi
Professor of Hadith Sciences at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdul Rahman bin Rabah Al-Raddadi
Professor of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Prof. Abdullah bin Ali Al-Bariqi
Professor of the Fundamentals of Jurisprudence at the Islamic University of Madinah

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Faisal Moataz Salih Faresi
(Head of Publishing Department)

The Consulting Board

Prof. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars (formerly)

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
A former member of the high scholars

Prof. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
Professor of Readings and their Sciences at the Mohammed VI Institute for Readings in Morocco

Prof. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the College of Education, Tikrit University (formerly)

Prof. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
Dean of the Faculty of Sharia at Kuwait University (formerly)

Prof. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University (formerly)

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

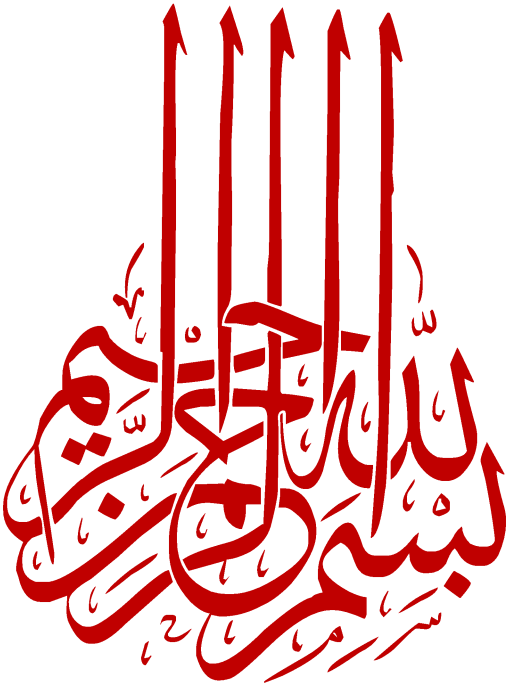
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

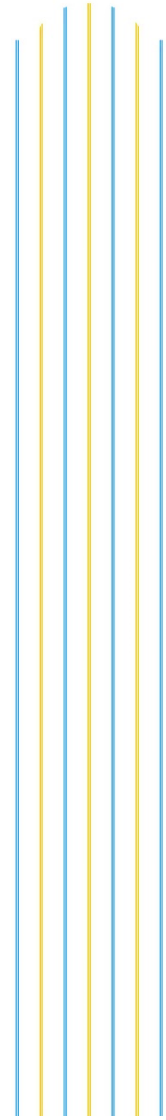

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (212) - Volume (2) - Year (59) - March 2025

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (212) - Volume (2) - Year (59) - March 2025